# المحاسبة من منظور إسلامي

اعداد: جميل مسعد حسن عبدالله

١٤٤٢ هـ ٢٠٢١م

**قال تعالى :**

**قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَاۖ إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ**

**البقرة (٣٢)**

# الاهداء

الـى الذيـن يحملون شعلـة الفكـر وهّـاجـة ، ومـصابيـح الثقافـة وضّـاءة ،

فيبـددون بشعاعهـا ظلمـة ليلنـــا ، ويعبـدون بنورهـا طريـق نهارنـا.

الـى كـل أميـن على رسالـة الحـق والنـور مقتـد برسـول الرحمـة والخيـر

إلـى كـل مربٍ سائـر في درب الهـدى عالمـا أو متعلمـا..... أبـا أو معلمـا

إلـى فلـذات أكبادنـــا شمـوع الأمـل وقناديـل المستقبـل.

الباحث

## كلمـــة الشـكـر

**قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:{ لا يشكر الله من لا يشكر الناس }**

رواه أبو داود من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

**في البداية يتقدم الباحث بالشكر والثناء لله سبحانه وتعالى على عونه**

**وتوفيقه لي في انجاز هذا الكتاب**

**وكما اتقدم بأسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة الى الذين حملوا**

**اقدس رسالة في الحياة**

**الى مركز الامام عبدا لعزيز بن باز للدراسات الشرعية وإعداد الدعاة ا**

**لذي هو... منهل العلم والمعرفة**

**الى شيخنا ووالدنا ابي الحسن علي بن محمد المطري ... الذي مهد لنا طريق العلم والمعرفة**

**والى جميع اخواننا وأساتذتنا الافاضل .....**

**الباحث**

# قائمة المحتويات


| | |
|---|---|
| الآيات القرانيه | ٢ |
| الإهداء | ٣ |
| كلمة الشكر | ٤ |
| قائمة المحتويات | ٥ |
| المقدمة | ٦ |
| تمهيد | ٧ |
| اهمية الدراسة | ٨ |
| مصادر جمع المعلومات | ٩ |
| مصطلحات البحث | ١٠ |
| الفصل الاول | ١١ |
| تعريف المحاسبه | ١٢ |
| تاريخ المحاسبة من منظور اسلامي | ١٣ |
| اثر الحضارات الإسلامية في تطوير ادوات المحاسبه | ١٤ |
| الفصل الثاني | ١٥ |
| خصائص المحاسبة من منظور اسلامي | ١٦ |
| احكام عامة للمعاملات المالية في الاقتصاد الاسلامي | ١٧ |
| المفاهيم المحاسبية في الفكر الإسلامي | ١٨ |
| الفروض والمبادئ المحاسبية في ضوء الفقه الإسلامي | ١٩ |
| الفصل الثالث | ٢٢ |
| الموازنة التخطيطية من منظور اسلامي | ٢٣ |
| المحاسبة الحكومية من منظور اسلامي | ٢٧ |
| محاسبة البنوك الاسلامية | ٢٨ |
| خصائص البنوك الاسلامية | ٢٨ |
| مبادئ عمل البنوك الاسلامية الصادر عن الاتحاد الدولي للبنوك | ٢٩ |
| الفصل الرابع | ٣٠ |
| الشركات في الاسلام | ٣١ |
| الزكاة في الإسلام | ٣٨ |
| المحاسبة عن زكاة الثروة الزراعيه | ٤٣ |
| المراجعة والتدقيق من مظور إسلامي | ٤٧ |
| المراجع والمصادر | ٥١ |

بســـم الله الرحمـــن الرحيـــم

# مقدمة

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين الداعي إلى العلم والتعليم سيدنا محمد النبي الأمين ... وبعد

الإسلام منهج حياة متكامل شامل لكل نواحي الحياة وشريعته صالحة لكل الأزمنة والأمكنة وهي شريعة للناس جمعياً وتقوم على مجموعة من القواعد الكلية الثابتة وهذا يعطيها صفة الثابت كما أنها تركت الفروع والتفاصيل لتتكيف حسب الظروف والأحوال وهذا يعطيها صفة المرونة .

وقد عالج الفكر الإسلامي الجوانب الاقتصادية في حياة الناس من مختلف جوانبها النظرية والعلمية وأرسى الفكر الإسلامي النظريات الاقتصادية التي لا بد للعالم من العودة إليها إن أراد التقدم والرخاء دون ضرار أو فساد ومن الجوانب التي عالجها الفكر الإقتصادى الإسلامي الشامل جانب من المحاسبة الذي أطلق عليه فقهاء المسلمين عليهم كتابة الأموال وقد وضع الفكر الإسلامي القواعد الكلية لعلم المحاسبة والتي تعتبر بمثابة الدستور الحقيقي لمهنة المحاسبة ، ولكن بعد الاستعمار الفكري والثقافي والاقتصادي لبلاد الإسلام أصبحت جميع العلوم بما فيها المحاسبة علوماً غربية سواء من حيث الفكر أو من حيث التطبيق ، ولكن هناك مجموعة من العلماء المسلمين أبت إلا أن تظهر الحق وتوضح للعالم أن الإسلام سبق الغرب بمئات السنين في معرفة العلوم الاجتماعية، والتطبيقية وإرساء قواعدها فظهرت العديد من الكتابات التي توضح تاريخ المحاسبة في الإسلام وقواعدها وإجراءات تطبيقها ومن منطلق مسئولية الجامعة الإسلامية بغزة عن تعليم أبناءها العلم الصحيح الذي يرتكز إلى قواعده الشرعية ومن منطلق مسؤوليتها برفع صوت الإسلام والمسلمين قامت كلية التجارة بالجامعة الإسلامية باعتماد تدريس مادة المحاسبة في الإسلام لطلاب قسم المحاسبة وكان لي شرف تدريس هذه المادة أكثر من مرة ولكن كانت تواجهني صعوبات كثيرة في تجميع وتوفير المادة العلمية للطالب لأنها غير متوفرة في كتاب واحد يحقق المنهج المطلوب في مادة المحاسبة في الإسلام في كلية التجارة بالجامعة الإسلامية بغزة ، وأرجو من الله العلي القدير أن أكون وفقت في ذلك وأن أكون في ميزان حسناتي يوم القيامة.

# تمهيد

تطورت المحاسبة في أساسها عن علم الحساب الذي هوعلم دلالات الأرقام وقد وردت كلمة الحساب في القرآن ( ٤٨) مرة ، كما وردت جميع الأرقام الحسابية الرئيسية (١-١٠) في القرآن الكريم، ويقوم علم المحاسبة بتنظيم التعامل مع أرقام تنتمي إلى نشاط مالي أو اقتصادي تنظيماً فنياً وعلمياً في الجوهر والموضوع والشكل والصورة وبصورة تخدم هذا النشاط والمهتمين به وذلك عن طريق تزويد البيانات إجمالا وتفصيلاً وتركيزاً وتحليلاً وسواء كان هذا النشاط متعلقاً بفرد أو بمجموعة أو بأمة وللمحاسبة علاقة وثيقة بكثير من العلوم الأخرى وعلى رأسها الاقتصاد والإدارة والإحصاء والقانون وغيرها ، والمحاسبون في أدائهم لعملهم لا بد أن يراعوا كل الاعتبارات التي تحكم الافراد والمجتمع سواء كانت هذه الاعتبارات متعلقة بأعراف وتقاليد وعادات أو بنظريات علمية أو بفلسفات أو بقيم مادية ومعنوية أو بديانات . وإذا لم تكن المعتقدات الدينية ذات إلزام على الناس في محاسباتهم أنفرد بالإلزام في المحاسبة المعتقدات الغير دينية والأعراف والقيم التي يضعونها لأنفسهم والتي تشكل أساسا للنظام الذي يلتزمون به في مجتمعهم المحاسبي وهنا تكون المحاسبة وضعية ومؤهلة للتطوير والتعميم كلما طور الناس معتقداتهم الدينية ذات إلزام الناس في محاسباتهم فإن هذه المعقدات ستشكل الأساس للنظام المحاسبي وتتسم المحاسبة في هذه الحالة بنوع من الاستقرار وقليل من التطوير الذي يواكب تطور المجتمعات وليس بالضرورة أن تتميز المعتقدات الدينية غير المتطورة وغير المتبادلة بالصلابة التي لا حراك للمحاسبة بل يمكن أن تكون وكما هو الحال في الإسلام أن تكون هذه الاعتقادات مرة توافق كل زمان ومكان ولعل هذه السمة من ابرز سمات الإسلام فالمعتقدات الإسلامية تتميز بالثبات والصلابة والحكمة والسلامة في المبادئ العامة والمرنة في التفاصيل الجزئية لمقابلة الصورة المستحدثة في أمور الحياة بما لا يتعارض والمبادئ العامة وعليه فإن المحاسبة التي تلتزم بقواعد الإسلام هي محاسبة إسلامية وما دامت المحاسبة تخدم النشاط المالي والاقتصادي وتلتزم بإحكام الشريعة الإسلامية فهي محاسبة إسلامية ولا محل للاعتراض عليها فالأصول والأحكام والقواعد الملزمة بل والآداب الملزمة في المحاسبة الإسلامية هي التي يعتبر القرآن والسنة الشريفة وإجماع المسلمين مصادر دائمة لها على أن يبقى باب الاجتهاد الشرعي مفتوح على مصراعيه ، ذلك أن المؤمنين هم الذين تقع على عاتقهم مسؤولية المشورة الفنية لأهل الاجتهاد الشرعي في كل ما يودون أن يقترحوه من تطبيقات للقواعد والمبادئ الإسلامية في مجلات المال والاقتصاد حتى إذا ما أقرها أهل الاجتهاد الشرعي احتضنتها المحاسبة

**الإسلامية لتصبح واجباً نلتزم به بحيث نستطيع وبعون الله وفضله أن نلحق بركب التطور العلمي في مجال المحاسبة والذي سبقنا فيه الغرب والذي أخذ فيه أساس علم المحاسبة من علم المسلمين الذين تحدثوا في كل الأمور المحاسبية التي نسبها الغرب فيما بعد لنفسه وتقدم بها .**

**إن تراثنا الإسلامي في المحاسبة زاخر بالمعلومات والأفكار والباحث في فقه الزكاة وفقه المعاملات والأنشطة التجارية وفي أعمال بيت المال والوقف الإسلامي يجد مفاهيم وأحكام تعالج المحاسبة وطبيعتها وفروعها المختلفة ففي مجال المحاسبة المالية تجد أن هناك مفاهيم ومبادئ محاسبية إسلامية تعالج موضوعات الشخصية المعنوية واستمرار المشروع والمحافظة على رأس المال ويقدم لنا الفقهاء ، مفهوماً واضحاً للثراء والربح وقياس الربح ويعالج الفقهاء موضوعات الأصول بأنواعها المختلفة من عروض فنية وعروض تجارية ونقود ويتحدثون عن مفهوم الأهلاك والإحلال والتقويم والتبويب لهذه الأصول كما ناقش الفقهاء رأس المال وهل رأس المال النقدي أو الحقيقي أو الإيرادي ؟**

**وفي مجال محاسبة الزكاة نجد أن هناك مفاهيم كثيرة ومبادئ محاسبية تتعلق بحديث وعاء الزكاة ومفهوم المركز المالي وفي مجال محاسبة التكاليف تحدث عن أنواع التكلفة وتسجيل التكاليف والموازنات التخطيطية الحكومية فقد تحدث الفقهاء عن كتابة الأموال وعن عمل بيت المال والمبادئ المحاسبية في . وبالتالي لا بد لنا من دراسة كتابات علماء المسلمين السابقة بنوع من التعمق والتبصر والإضافة إليها بما يناسب وقتنا الحاضر بما يتفق وأحكام الشرع الإسلامي ولعله من المجدي في هذا المقام إبراز بعض أحكام في المعاملات المالية والتي لا بد أن يلتزم بها كل من الاقتصاد الإسلامي والمحاسبة الإسلامية كي تخدم هدفهم المشترك وهو إمارة الأرض وعبادة الله فيها حق عبادته من هذه الأحكام :**

## اهمية المحاسبة من منظور اسلامي

١- المحافظة على الأموال ومراجعة المكاسب وتنظيم المعاملات المالية .
٢- توافر الحجج الكتابية في حالة المنازعات أمام القضاء لان الشهادة القائمة على الكتابة أقوى
٣- المساعدة في اتخاذ القرارات المختلفة لان اتخاذ القرار يبنى على ما هو مسجل بالدفاتر
٤- العامل وصافي الربح أو الخسارة كما يحدد أساس حساب زكاة المال .
٥- المساعدة في تحديد وقياس حقوق الشركاء في الأموال والأرباح في حالة الانضمام والانفصال
٦- تقييم الاداء للأفراد لتحديد مدى الالتزام في قواعد الشريعة الإسلامية ومن ثم تقرير الثواب والعقاب

## مصادر جمع البيانات والمعلومات

اعتمد الباحث في عملية جمع البيانات على مصدر ويتمثل في رجوع الباحث الى البيانات اللازمة للبحث من المراجع والكتب العلمية ومواقع الانترنت العلمية المتمثلة في موضوع المحاسبه من منظور إسلامي

## مصطلحات البحث

### المحاسبة (Accounting)

هي مجموعة من الطُرق التي تهتمّ بتسجيل العمليات الماليّة وتدقيقها وتحليلها وتوصيلها للإدارة بهدف تقديم المُساعدة في صناعة القرارات حول القضايا المُتعلقة ، كما تُساهم المُحاسبة في التعرف على مُعدّلات الخسائر والأرباح أثناء مُدّة زمنيّة معينة، وحجم الأصول والالتزامات الخاصة بالمُنشآت ، وتُعرَّف المحاسبة أيضاً بأنّها النشاطات التي تحفظ السجلات الماليّة الخاصة بالأفراد أو المُنشآت

### التجارة (Trade)

هي مجموعة من العمليات التجارية التى تشتمل على شراء وبيع الخدمات والسلع، وتُعرف التجارة بأنها تبادل مجموعة من الأشياء من خلال صفقة تجارية تعتمد على بيع أو شراء منتجات أو مواد معينة. كما ويمكن تعريف التجارة على أنها العملية أو الفعل الذي يرتبط ببيع أو تبديل أو شراء السلع، سواءً عن طريق الجملة أو التجزئة، كما أن التجارة تعبير يستخدَم لوصف مجموعة من النشاطات الترويجية؛ من أجل تحفيز بيع السلع وشرائها.

### الاقتصاد الإسلامي (Islamic economy)

هو نظام الاقتصاد الإسلاميّ أسلوب اقتصاديّ مُعتَمِد على الإسلام في استخدام الموارد من أجل توفير حاجات الناس. ويُعرف نظام الاقتصاد الإسلاميّ أيضاً بأنّه نظام مُرتبط بالعقيدة والأخلاق الإسلاميّة، يحتوي على مجموعة من الإرشادات التي تساهم في التحكّم بالسلوك الاقتصاديّ؛ وتحديداً في مجالات الادخار والانفاق

### المراجعة " تدقيق الحسابات( Audit of accounts )

هي عبارة عن الإجراءات التي يقوم بها شخص (المراجع) مؤهل و مدرب ومتمكن من علمي المحاسبة والمراجعة وتطبيقاتهما المختلفة، حيث يقوم بالفحص الشامل للسجلات أو الحسابات والهدف من ذلك هو معرفة ماذا كانت المؤسسة أو المنشأة تمسك دفاتراً وسجلات وفقاً لمبادئ المحاسبة المقبولة قبولاً عاما وما إذا كانت هذه الحسابات والبيانات تمثل وضع المؤسسة أو المنشأة المالي بصورة صحيحة وعادلة وان المصروفات التي أنفقت والمبالغ التي حصلت مقيدة بالدفاتر بصورة صحيحة و ما إذا كانت الأصول قد قيمت

# الفصل الأول

## تعريف المحاسبة

## تاريخ المحاسبة من منظور إسلامي

## أثر الحضارات الإسلامية في تطوير أدوات المحاسبة

## تعريف المحاسبه :

المحاسبة (Accounting) هي مجموعة من الطُرق التي تهتمّ بتسجيل العمليات الماليّة وتدقيقها وتحليلها وتوصيلها للإدارة بهدف تقديم المُساعدة في صناعة القرارات حول القضايا المُتعلقة ، كما تُساهم المُحاسبة في التعرف على مُعدّلات الخسائر والأرباح أثناء مُدّة زمنيّة معينة، وحجم الأصول والالتزامات الخاصة بالمُنشآت ، وتُعرَّف المحاسبة أيضاً بأنّها النشاطات التي تحفظ السجلات الماليّة الخاصة بالأفراد أو المُنشآت

## تاريخ المحـــاسبـــة في الإســـــلام

يقال: أن لوكا باتشيليو الإيطالي هو الذي وضع أسس علم المحاسبة الحديثة في عام ١٤٩٤م/٩١٣م حين ألف كتاباً تحدث فيه عن المحاسبة والقيد المزدوج والدفاتر المحاسبية وأقترح ثلاثة دفاتر هي التسويدة واليومية والأستاذ ، ولكن الدارس لكتابات علماء المسلمين الذين سبقوا باتشيلوا بمئات السنين يجد بما لا يدع مجالاً للشك أن المسلمين سبقوا باتشيليو في الحديث عن قواعد المحاسبة والدفاتر التي تحدث عنها باتشيليو في كتابه وأن النظام المحاسبي في الدولة الإسلامية وفي بيت المال خاصة قد طبق هذه القواعد قبل أن يعرفها باتشيليو ونذكر من هذه الكتابات ما يلي :

أ) العالم المسلم قدامة بن جعفر المتوفى سنة ٩١٨م/٣٣٧ هـ ألف قبل وفاته كتابة الأموال وتطرق فيه إلى الأمور المحاسبية في بيت المال وكذلك ألف كتاب أسماه " الخراج وصنعه الكتابة " الذي يقول فيه: " وهذا الديوان ( يقصد بيت المال ) ينبغي أن يعرف الهدف منه فإن علم ذلك كان دليلاً على الحال فيه، والغرض منه إنما هو محاسبة صاحب بيت المال على ما يلي:

١) ما يرد إليه من أموال.

٢) ما يخرج عنده من نفقات.

٣) ما يرفع من الختمات مشتملاً على ما يرفع إلى دواوين الخراج والضياع والحمول ويجب على صاحب بيت المال كي تصح أعماله وتنتظم أحواله أن يقوم بما يلي:

- إثبات جميع كتب الحمول من جميع النواحي قبل إخراجها إلى دواوينها وكذلك سائر الكتب النفاذة إلى بيت المال من جميع الدواوين .
- أن يكون لصاحب بيت المال علامة ( ختم أو توقيع ) على الكتب والصكوك الصادرة عن بيت المال يتفقدها الوزير وخلفاؤه ويراعونها ويطالبون بها .

ومن كتاب بن جعفر يتضح ما يلي:

١) ضرورة توفير المستندات الداخلية والخارجية المؤيدة للعمليات المالية .
٢) قيد وإثبات جميع الإيرادات والمصروفات من واقع المستندات المؤشرة بعلامة خاصة .

ب - العالم المسلم القلقشندى يقول في كتابه الذي ألفه قبل أكثر من ألف عام ١٣٢٠م/٧٣٩هـ والذي تحدث فيه عن كتابة الأموال " المحاسبة"

" فليضبط أصولها وفروعها ومفردها ومجموعها ويكتبها بأمانة تضم أطرافها ونزاهة تحلى أعطافها وكتابة تحفز جليها ودقيقها وليحرر واردها ومصروفها وليلاحظ جرائد حسابها " .

كذلك جاء في نفس الكتاب في وصف النظام المحاسبي والمحاسب ، " فإن للدولة من الأقلام ضابطاً ولها من الحساب نظاماً أصبح عليها سياجاً وحافظاً يصون الأموال ويحرز النفقات قرباً وبعداً وليباشر هذه الوظيفة من إذا أمسك دفاتره أظهر مأثرة وإذا نسيت الجمل أبدي تذاكره فلا يخرج شئ عنده بلا ثبوت" .

ج- الأمام النويري يتحدث في كتابه " نهاية الأرب في فنون الأدب" عن صنعة الكتابة وأهمية كتاب الحسابات فيقول : " وبكتابة الحساب تحفظ الأموال وتضبط الغلال وتحد قوانين البلاد وتميز الطوارف من التلاد".

د- يعرف الحريري المتوفي ١٠٩٦م/٥١٥ هـ كتابة الأموال – المحاسبة فيقول " إن صناعة الحساب موضوعة على التحقيق وإن قلم الحساب ضابط وإن الحسبة ( أي المحاسبين ) هم حفظه الأموال ولولا قلم الحساب لاودت ثمرة الاكتساب ولإتصل التغابن إلى يوم الحساب ولكان نظام المعاملات محمولاً وسيف التظالم مسلولاً ".

هذه الأمثلة هي غيض من فيض مما كتبه علماء المسلمين وهي توضح بما لا يدع مجالا للشك أن المسلمين سبقوا باتشيليو بمئات السنين في معرفة قواعد وأصول ومبادئ المحاسبة الحديثة وتحدثوا عن دفاترها ومستنداتها وإجراءاتها ولعل حديث باتشيليو عن المحاسبة في تلك الفترة جاء بعد أن كانت الفتوحات الإسلامية قد انتشرت في كل مكان حتى وصلت إلى فرنسا في قلب أوروبا حاملة منها شعاع العلم والمعرفة إلى المناطق التي يفتحها المسلمون والتي أخذ أهلها عن المسلمين علومهم ومعارفهم

في شتى العلوم والمعارف وإن كان البعض من أهل هذه البلاد إدعى استحداثه لهذه العلوم واختراعه لها .

## اثر الحضارة الاسلامية في تطوير ادوات المحاسبة من منظور اسلامي

لقد أسهمت الحضارة الإسلامية إسهاما كبيرا في تطوير مختلف العلوم بحيث شملت جميع نواحي الحياة كنظام الحكم والإدارة العامة والخلافة والوزارة والقضاء والمظالم والحسبة والشرطة والولايات والبريد والدواوين. كما نالت النواحي العسكرية نصيبها من هذا التطور. وأبدع المسلمون في علوم الفقه الإسلامي وعلوم اللغة العربية والرياضيات والعلوم الاجتماعية والطبيعية والطب والصيدلة والفلك والترجمة. وحظيت فنون العمارة والزخرفة والصناعة بنصيب وافر منها. وتطورت الزراعة والصناعة وازدهرت التجارة والنقود في ظل هذه الحضارة العريقة التي سادت معظم أرجاء المعمورة لفترة من الزمن امتدت من القرن السابع وحتى القرن الخامس عشر الميلادي فنعمت بالترف الاجتماعي والرخاء الاقتصادي. وصهرت هذه الحضارة العالمية بين دفتيها مختلف القوميات ازأة ضمن جغرافية لم يشهد التاريخ لها مثيلا حتى الآن. وكانت أدوارا في ذلك أخلاقها وعلمها وبلاغتها المستمدة من الإسلام فضلا عن تحقيقها للعدالة فيما بين الدولة و أفرادها من جهة وبينها وبين الدول المجاورة من جهة أخرى ، إضافة للعدالة بين أفراد هذه الأمة أنفسهم وهذا مبدأ أساسي في الإسلام وفي ذلك يقول رسول الله " المقسطون عند الله يوم القيامة على منابر من نوروما قصة رسول كسرى الى عمر بن الخطاب حين لم يستطع تمييزه بين الناس لولا أن ناداه أحد المسلمين يا أمير المؤمنين ، وكان نائما في طرف المسجد فقال له رسول كسرى "عدلت فأمنت فنمت" إلا دليل على ذلك.

# الفصل الثاني

## خصائص المحاسبة من منظور إسلامي

## أحكام عامة للمعاملات المالية في الإقتصاد الإسلامي

## المفاهيم المحاسبية في الفكر الإسلامي

## الفروض والمبادئ المحاسبية في ضوء الفقه الإسلامي

## خصائص المحاسبة من منظور اسلامي

١- إن الفكر المحاسبي في الإسلام يستمد قواعده من القران الكريم والسنة النبوية والفكر الإسلامي
٢- ترتكز المحاسبة في الإسلام على العقيدة والإيمان الراسخ بان المال ملك لله ويجب التصرف فيه وفق ما حدده الله
٣- المحاسبة في المنهج الإسلامي تتولى العمليات المحاسبية من خلال محاسب يتصف بالأمانة والصدق والحياد والعدل والكفاءة
٤- المحاسبة في المنهج الإسلامي تتعلق بالعمليات المالية المشروعة
٥- يعتبر المحاسب في المنهج الإسلامي مسئول أمام المجتمع عن مدى التزام الوحدة الاقتصادية بأحكام الشريعة الإسلامية
٦- تهتم المحاسبة في المنهج الإسلامي بالنواحي السلوكية للعنصر البشري

## أحكام عامة للمعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي

١) نظم الله سبحانه وتعالى أساس محاسبة الحقوق والالتزامات حين أمر عبادة قبل أربعة عشر قرناً بكتابة الديون مهما كانت ضئيلة في قوله تعالى " يا أيها الذين امنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه " وهذا تشريع بضرورة تسجيل الحقوق والالتزامات وهذا هو الأساس الذي قام عليه علم المحاسبة وهو ضرورة توفير المستند الذي يؤيد حدوث العملية المالية .
٢) حث الله سبحانه وتعالى عباده على الكسب الحلال واحل لهم التجارة في الطيبات من السلع وأداء المنافع والخدمات بقوله تعالى " فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه "
٣) حرم الله أنواعاً من المعاملات لمنع انتشار الفساد في الأرض كالربا والميسر والرشوة كما حرم اكتناز الأموال لما في ذلك من تعطيل لهذه الأموال من المشاركة في عمارة الأرض كما حرم سبحانه وتعالى تطفيف الكيل والميزان .
٤) أمر الله سبحانه وتعالى برد الحقوق إلى أصحابها والوفاء بكافة العهود والالتزامات في الوقت الذي دعا فيه أصحاب تلك الحقوق بتأجيل المطالبة بها عند العسرة فقال تعالى " وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة "
٥) أمر الله سبحانه وتعالى بإعطاء الأجير حقه كاملاً غير منقوص وقبل أن يجف عرقه حتى يكون التعامل الإنساني هو الأساس في العلاقة بين العمال والملاك حتى لا يختل التوازن الذي قد يختل المجتمع ويحل البغض والأنانية محل المودة والتراحم .

٦) الزكاة فريضة في الإسلام وبدونها لا تكتمل أركانه وهي تطهر المال والنفس والولد وتقتل في الإنسان غريزة الشح والبخل وتعمل على تماسك المجتمع كي يبقى قوياً عزيزاً.

٧) الإسلام حين رسم الكيان الاقتصادي الكامل للجماعة يراعي في ذلك النظام المتوازن في محاسبة الحقوق والالتزامات بحيث لا تطغى حقوق الفرد على الجماعة ولا تطغى حقوق الجماعة على الفرد كما يراعى التوازن في الكسب ولإنفاق الاقتصادي الصالح والتي لها عائد مادي ونفسي .

## المفاهيم المحاسبية في الفكر الإسلامي:

### أولاَ : المال

المال في اللغة هو ما تميل إليه النفس وتهواه .

والفقه الإسلامي له تعريفان :

أ) تعريف الأمام أبو حنيفة : المال هو كل ما يمكن حيازته والانتفاع به .

ب)تعريف الأمام الشافعي : المال هو كل ما يمكن الانتفاع به ولا تنتقي صفة المال عنه إلا بترك كل الناس له ، أما إذا تركه جزء من الناس وانتفع به جزء آخر فإنه يعتبر مال.

وعلى ذلك فالأصول المعنوية كشهرة المحل وحق الاختراع وغيرها تعتبر مال حسب رأي الأمام الشافعي ولا تعتبر مال حسب رأي الإمام أبو حنيفة لعدم إمكانية حيازتها

ويقسم المال في الفقه الإسلامي حسب الغرض من التقسيم إلى:

أ- من حيث التقويم يقسم المال إلى :

١) مال مقوم : وهو ما كان من مصدر حلال .

٢) مال غير مقوم : وهو ما كان من مصدر غير حلال .

ب - من حيث المعاملة والانتفاع ( محاسبياً ) يقسم المال إلى :

١) عروض قنية : وهي العروض التي يتم اقتناءها للاستخدام في العلمية الإنتاجية (أصول ثابتة).

٢) عروض تجارة : وهي العروض المعدة للبيع وتحقيق الربح (أصول متداولة).

٣) نقود : وهي مقياس للقيمة تستخدم للتعامل وتبادل السلع والخدمات.

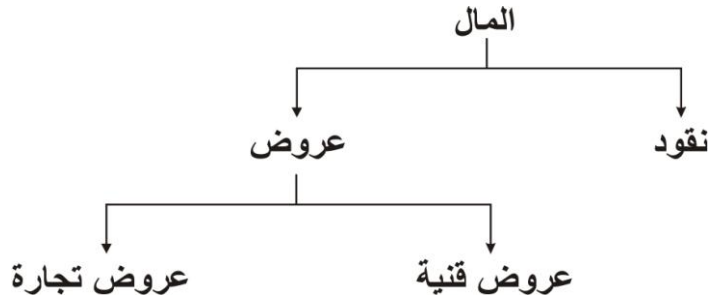


## ثانياً : رأس المال

**يعرف رأس المال في الفكر الإسلامي بأنه ذلك الجزء من الثروة النقدية أو العينية الذي يخصص للاستثمار من قبل الملاك في بداية المشروع .**

**وعند النظر إلى تعريفات رأس المال في الفكر المعاصر نجد منها:**

**١) رأس المال النقدي: وهو كمية الأموال النقدية المستثمرة في مشروع معين.**
**٢) رأس المال العيني: وهو كمية الأموال العينية المستثمرة في مشروع معين.**
**٣) رأس المال المملوك: وهو رأس المال النقدي والعيني المملوك لأصحاب المشروع.**
**٤) رأس المال المقترض: هو قيمة الأموال التي يقترضها المشروع لتسيير أعماله.**
**٥) رأس المال الاقتصادي: هو كمية الأموال اللازمة لتصريف أمور المشروع سواء كانت مملوكة أو مقترضة .**
**٦) رأس المال العامل: الأصول المتدالة – الخصوم المتداولة.**

**وبالنظر إلى كل هذه التعريفات نجد أن النوع الأول يعتبر جزء من رأس المال حسب الفكر الإسلامي وكذلك النوع الثاني أما النوع الثالث وهو رأس المال المملوك فيتفق مع التعريف الإسلامي لرأس المال أما النوع الرابع فيختلف مع التعريف الإسلامي لأن الإسلام يعتبر القرض قرضاً حسناً وليس جزءاً من رأس المال وأيضاً يختلف مع التعريف الخامس لنفس السبب وأما النوع السادس فيعتبر قاصراً عن المفهوم الإسلامي.**

## ثالثاً: النماء:

**النماء في اللغة هو الزيادة**

**وينقسم النماء من ناحية طبيعته إلى:**

**١) نماء خلقي : وهو ما كان من الله سبحانه وتعالى دون تدخل البشر**
**٢) نماء فعلي : وهو ما كان بإعداد الإنسان .**
**٣) نماء حقيقي : وهو الزيادة الفعلية .**
**٤) نماء تقريري : وهو القابلية للزيادة.**

**أما من ناحية محاسبية فينقسم النماء إلى :**

**١) الربح: وهو زيادة ثمن بيع عروض التجارة عن ثمن شرائها وغلة المكترى من عروض التجارة**
**٢) الغلة: وهي المتجدد عروض التجارة قبيل بيعها .**
**٣) الفائدة: وهو زيادة ثمن بيع عروض القنية عن ثمن شرائها والمتجدد من عروض القنية وغلة المكترى من عروض القنية.**

**وحسب المفهوم المعاصر فإن كلاً من الربح والغلة يعتبران ربحاً عادياً(ربح إيرادي ) أما الفائدة فهي ربح رأسمالي.**

**التجارة:**

**هي تلقيب المال بغرض الربح . ويعرفها الأمام الرازي بقوله: " التجارة هي التصرف في المال سواء كان حاضراً أو في الذمة طلباً للربح" .**

**وعليه يمكن تحديد العناصر الأساسية للتجارة وهي :**

**١) تقليب الأموال بالبيع والشراء**
**٢) مدة التقليب .**
**٣) المخاطرة .**
**٤) طلب الربح .**

**البيع:**

**هو إخراج الشئ من الملك أو هو مقابلة شئ بشئ أو مال بمال ويصبح بثمن حال أو مؤجل ومن أنواع البيع :**

**الشراء:**

**هو إدخال الشئ في الملك أو استبدال شئ بشئ .**

**مدة التقليب:**

**أي المدة ما بين شراء السلع وبيعها .**

**المخاطرة:**

**هي الأخطار التي قد يتعرض لها الإنسان في أمواله نتيجة عملية البيع والشراء وهي حدوث خسائر .**

**الفروض والمبادئ المحاسبية في ضوء الفكر الإسلامي**

**تنقسم الفروض المحاسبية إلى نوعين هي :**

**أ- فروض تتعلق بالوحدة المحاسبية وهي :**

**١- فرض الشخصية المعنوية.**

**٢- فرض استمرار المشروع .**

**ب- فروض تتعلق بالعلميات المالية :**

**١- فرض القياس النقدي .**

**٢- فرض موضوعية القياس .**

## فرض الشخصية المعنوية:

وهو فرض ينص على أن جميع المنشات ولأغراض المحاسبة تتمتع بشخصية معنوية مستقلة عن شخصية أصحاب المشروع على الرغم من أن ملكية المشروع من الناحية القانونية لصاحبه أو أصحابه ويتمتع المشروع بذمة مالية مستقلة عن ذمة أصحاب المشروع المالية ويصبح له حق التقاضي والمقاضاة وينتج عن هذا الفرض ما يلي:

١) تصبح أصول المشروع ملكاً للمشروع باعتباره شخصاً معنوياً وليس لأصحاب المشروع إلا حق في هذه الأصول عند التصفية وحق عند الربح .
٢) رأس المال هو مجموع الأصول المستثمرة في المشروع بغض النظر عن مصدرها سواء كان تمويل من أصحاب المشروع أو من الغير .
٣) يتعامل المشروع مع أصحابه كمعاملته مع الغير .
٤) فصل الإدارة عن الملكية .

## المبادئ المحاسبية في ضوء الفقه الإسلامي:

المبادئ المحاسبية : هي القواعد التي تحكم العمل المحاسبي بدءاً بإجراءات التسجيل حتى نهاية العمل المحاسبي وإعداد التقارير اللازمة وتتأثر المبادئ المحاسبية بعاملين هما:

١- الفروض المحاسبية المتعارف عليها .

٢- أهداف المحاسبة .

وتنقسم المبادئ المحاسبية إلى نوعين هما :

أ- مبادئ مرتبطة بتحديد الربح وهي :
١- مبدأ تحقيق الإيراد
٢- مبدأ مقابلة النفقات بالإيرادات

ب- مبادئ مرتبطة بالمركز المالي وهي :
١- مبدأ التكلفة التاريخية
٢- مبدأ القيمة المنتظر تحقيقها مستقبلاً .

# الفصل الثالث

## الموازنة التخطيطية من منظور إسلامي

## مبادئ إعداد الموازنة في الدولة في الإسلام.

المبادئ العلمية التي تقوم عليها الموازنة التخطيطية والتي أرساها سيدنا يوسف عليه السلام

## المحاسبة الحكومية من منظور إسلامي

## محاسبة البنوك الإسلامية

## خصائص البنوك الإسلامية

## مبادئ عمل البنوك الإسلامية الصادر عن الإتحاد الدولي للبنوك

## الموازنة التخطيطية في الإسلام:

الموازنة عبارة عن وضع تقديرات لتعبر عن خطة العمل في المستقبل في ضوء التوقعات المستقبلية والموازنة التخطيطية ليست بالأمر الجديد بل هي قديمة جداً ويحدثنا التاريخ أن أول موازنة تخطيطية وضعت على أسس علمية هي تلك التي وضعها سيدنا يوسف عليه السلام عندما وازن بين إنتاج واستهلاك مصر من القمح في سنوات الرخاء وسنوات القحط وتوالي استخدام الموازنات بعد ذلك سواء على مستوى الحكومات والدول وعلى مستوى الشركات والمؤسسات .

## مبادئ إعداد الموازنة في الدولة في الإسلام.

### ١- التنمية الاقتصادية الشاملة :

يعتبر المال عصب الحياة والله سبحانه وتعالى يأمرنا بانفاقه لعمارة الأرض وإنشاء كل نشاط اقتصادي من شأنه أن يساهم في توفير الرخاء وزيادة فرص العمل كما أن التنمية في الإسلام هي مسؤولية مشتركة بين الفرد والدولة وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم " إن مقام أحدكم في سبيل الله – أي خدمة المجتمع وتنميته - أفضل من صلاته في بيته ستين عاماً " ويقول على بن أبي طالب في كتابه إلى والي مصر " ليكن نظرك في عمارة الأرض – تنمية المجتمع – ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج " ومن هذا يتضح أن الموازنة العامة للدولة في الإسلام تقوم على أساس التنمية الاقتصادية الشاملة في جميع النواحي مع التركيز على البنود ذات الحاجة وبالتالي الموازنة يجب أن تتم في ضوء هذا الأساس.

### ٢- عدالة التوزيع بين أفراد الشعب

ينادي الإسلام بضرورة توزيع الثروة توزيعا سليما وإعادة توزيعها بين أفراد المجتمع بشكل عادل حيث حرم الإسلام الاكتناز وحبس المال عن التداول وأمر بجمع الزكاة من الأغنياء ودفعها للفقراء وكان الخلفاء يمنحون الناس قطعاً من الأرض يعملون عليها ويبدو ذلك واضحاً من كلام عمر بن الخطاب لبلال وقد أعطاه الرسول صلى الله عليه وسلم أرض العتيق لزرعها " إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعطيك لتحجز عن الناس وإنما أقطعك لتعمل فخذ ما قدرت على عمارته .

### ٣- ضمان حد الكفاية لكل فرد

كفل الإسلام لكل فرد في الدولة الإسلامية بغض النظر عن ديانته أو جنسه توفير حد الكفاية له وهو الحد الأدنى للمعيشة الذي يختلف باختلاف الزمان والمكان وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم :" ليس بمؤمن من بات شبعان وجاره جائع وهو يعلم " كما يؤكد ذلك فعل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب حينما وجد يهودياً يستول فأخذه وفرض له مبلغاً من المال يعتاش منه فأخذه وفرض له مبلغاً من المال يعتاش منه يأخذه من بيت المال وبالتالي فان الموازنة لا بد ان تشتمل على بند الشؤون الاجتماعية والإنفاق على المحتاجين.

### ٤- توازن المنافع العامة والمنافع الخاصة

أقر الإسلام الملكية العامة والمكية الخاصة واوجد القوانين التي تنظم فهو نظام متوازن يكمل بعضه البعض ولا تطغى فيه طائفة على أخرى ويقر الإسلام كل الإعمال النافعة ولا يمنع أي شخص من مزاولة أي عمل طالما أن هذا العمل نافع ويؤدي لإقامة شرع الله في الأرض ولكن بشرط أن لا يظلم الآخرين أو يبخسهم أشياءهم كما أجاز الإسلام أيضا أن تؤدي الدولة كل الأعمال التي ترى أن فيها الخير والرخاء للمسلمين وعليه يجب أن تراعى الموازنة العامة التوازن بين القطاع الخاص " الأفراد " والقطاع العام "الحكومة " .

### ٥- توازن الحرية الاقتصادية والتدخل الحكومي

يوفر الإسلام الحرية للإفراد في مختلف المجالات طالما أن ذلك لا يضر بمصالح الآخرين أو بمصالح العامة ويكون تدخل الدولة في الأنشطة الاقتصادية بالقدر الذي ينسق العلاقة بينها وبالشكل اللازم لتحقيق التقدم التجاري الاجتماعي ويكون ذلك بجانب توفير الحرية للأنشطة المختلفة وخير دليل على ذلك المحتسب في عهد الدولة الإسلامية حيث كان يراقب الأسواق والأنشطة التجارية ولا يتدخل إلا في الحالات التي يرى فيها أن هناك انحراف لا بد من تقويمه أما في الأوضاع الطبيعية فتسير الأمور في الأسواق دون تدخل وبحرية مطلقة.

### ٦- توازن الموارد والاستخدامات

هناك مواد محددة في الإسلام لها مصارف محددة كالزكاة وهناك موارد أخرى تستغل في الإنفاق على الصالح العام دون تحديد كما أنه يجوز لولي الأمر في الحالات الطارئة كما في حالات الحروب أن يفرض ضريبة على الناس لمواجهة النفقات المتزايدة ولابد عند إعداد موازنة الدولة من موازنة إيرادات الدولة بأوجه استخدامها :

### نموذج للموازنة العامة للدولة الإسلامية:

| مبلغ | الإيرادات | مبلغ | المصروفات |
|---|---|---|---|
| ×× | زكاة | ×× | نفقات الفقراء والمساكين |
| ×× | خراج | ×× | الرواتب والأجور |
| ×× | جزية | ×× | نفقات الصحة |
| ×× | عشور | ×× | نفقات التعليم |
| ×× | وصايا | ×× | نفقات إنشاءات عامة |
| ×× | هبات | ×× | نفقات الأمن والدفاع |

## المبادئ العلمية التي تقوم عليها الموازنة التخطيطية والتي أرساها سيدنا يوسف عليه السلام

### ١- التوازن :

فقد قام سيدنا يوسف بالموازنة بين إنتاج مصر من القمح واستهلاكها منها في ضوء الظروف المتاحة من أجل تخطي فترة القحط في المستقبل .

### ٢- فترة زمنية مقبلة :

تكون الموازنة عادة لفترة مستقبلية سواء كان التخطيط فتره قصيرة الأجل أو طويلة الأجل وقد كانت موازنة سيدنا يوسف طويلة الأجل لمدة خمسة عشرة سنة ومن المعروف أن الموازنات التخطيطية يصعب التنبؤ الدقيق بتفاصيلها كلما زادات مدتها .

### ٣- الموازنة نوعان ( جارية أو رأسمالية )

الموازنة التخطيطية قد تكون خاصة بالعمليات الجارية وقد يكون خاصة بالعلميات الرأسمالية وقد كانت موازنة سيدنا يوسف خاصة بالعمليات الجارية لأنها كانت تتعلق بالإنتاج والاستهلاك.

### ٤- موازنة نقدية وموازنة عينية

قد تستخدم الموازنة مبدأ التعبير النقدي وقد تستخدم مبدأ التعبير الكمي وفي عصر سيدنا يوسف لم يكن التعبير النقدي مستخدما لاعتماد الناس على المقايضة في ذلك الوقت فجاءت موازنته على أساس مبدأ التعبير الكمي .

### ٥- المشاركة

لكي تكون الموازنة سلعية تحقق الأهداف المرجوة منها لا بد أن يشارك في إعدادها كافة المستويات الإدارية ويمكن استنتاج ذلك من كلام سيدنا يوسف لرسول الملك بقوله ( تزرعون – حصدتم – فذروه – تحصون ) أي كان الكلام موجهاً لجميع الناس حتى يشترك الجميع في إعداد الموازنة .

### ٦- تناسب الأهداف مع الإمكانات :

لا بد للموازنة الناجحة من ان يكون أهدافها بالقدر الذي يستطيع الإمكانات المتاحة تحقيقها وإلا فلا معنى للموازنة نظراً لعجز الإمكانات عن تحقيقها وقد تصرف سيدنا يوسف وفق هذا الأساس وطلب من أهل مصر أن يبقوا الحب في سنبله كي يتمكنوا من اجتيازه في فترة القحط .

### ٧- الرقابة

بعد وضع الموازنة يجب الرقابة على تنفيذها بدقة وإلا فان الموازنة إذا انحرفت فيها علمية التخطيط فإنها تفتقد معناها ولذلك طلب سيدنا يوسف أن يجعله على خزائن الأرض لكي يراقب عملية تنفيذ الموازنة حسب الخطة التي وضعها .

## الشروط الواجب توافرها في واضعي الموازنات التخطيطية:

**من قصة سيدنا يوسف يمكن أن نستنتج أن هناك شروطاً يجب توافرها في الأشخاص الذين يقومون بأعداد هذه الموازنات وهذه الشروط هي :**

**١) الصدق " يوسف أيها الصديق " .**
**٢) الحفظ " إني حفيظ عليم " .**
**٣) الدقة " إني أوفي الكيل " .**
**٤) العلم " ذلكما مما علمني ربي " .**
**٥) النصح " وأنا لكم ناصح أمين " .**

## المحاسبة الحكومية في الإسلام

تعتبر المحاسبة الحكومية أهم الأدوات المالية للحكومة والتي تساعدها في أداء جميع أغراضها الاقتصادية والاجتماعية ويهدف نظام المحاسبة الحكومية على تسجيل ومتابعة الآثار المالية لتصرفات الحكومة حسب القواعد الخاصة بها مثل الأساس النقدي وعدم التفرقة بين المصروفات الايرادية والمصروفات الرأسمالية.

وقد عرفت مقومات المحاسبة الحكومية في دولة الإسلام منذ نشأتها حيث تم إنشاء بيت مال المسلمين في عاصمة الدولة الإسلامية وبيوت المال الفرعية في الولايات المختلفة وقد كان يتم كتابة الأموال الواردة للدولة والصادرة منها في بيوت المال وقد استعمل الرسول صلى الله عليه وسلم عمالاً لجمع الزكاة " إيرادات الدولة " وكان يحاسبهم ويأمرهم بكتابة الأموال وكذلك فعل الخلفاء الراشدون من بعده وقد كانت الأموال في بيت المال تتم وفقاً لمجموعة من الأسس المحاسبية وفي مجموعة من الدفاتر والسجلات تم الحديث عنها في الفصل المتعلق ببيت المال وقد أخذت الدول الأوربية فيما بعد عن المسلمين الإثبات في الدفاتر وطرق تدقيقها مراجعتها حيث سبق الإسلام الغرب في معرفة البيانات التي تدون عن الموارد والاستخدامات وكانت هناك مجموعة من المكاييل تستخدم في تحديد المستحقات

كما عرف بيت المال نظام التخصص في إدارة الحسابات حيث تم تقسيم بيت المال إلى دواوين يختص كل ديوان منها بنوع ميعن من إيرادات ومصروفات الدولة وبالإضافة إلى القياس الكمي المتمثل في المكاييل السابقة فقد عرف المسلمون أيضاً القياس النقدي للإيرادات والمصروفات والمتمثل في النقدين الذهب والفضة وكانت الميزانيات يتم إعدادها بشكل دروي في بيت المال

## محاسبة البنوك الإسلامية

### تعريف البنك الإسلامي:

**البنك الإسلامي هو المنشاة المالية التي تقوم بدور الوسيط بين رؤوس الأموال التي تبحث عن الاستثمار وبين الإستثمار الذي يبحث عن تمويل .**

**وكلمة بنك ليست كلمة عربية بل هي كلمة أصلها أروربي وتم تعريبها وتعني باللغة العربية ( المصرف).**

### التعريف التالي يجمع جوهر التعاريف

**البنك الإسلامي هو مصرف استثماري تنموي اجتماعي يلتزم بمبادئ الشريعة في معاملاته ويقوم على أساس ايديولجية مستمدة من العقيدة الإسلامية تميزه عن غيره من المصارف ويهدف إلى تنمية الاقتصاد والمجتمع وتحقيق التكافل الاجتماعي والاقتصادي وتحرير المجتمع من التبعية للنظم الاقتصادية الغربية .**

### خصائص البنك الإسلامي:

**من تعريف البنك الإسلامي يمكن تحديد خصائصه وهي :**

**١) استبعاد التعامل بالربا أخذاً وعطاءاً .**
**٢) إحلال نظام المشاركة والمضاربة والمرابحة كبديل لنظام الفائدة**
**٣) استبعاد مبدأ الكسب المطلق كمعيار وحيد لإختيار الاستثمار**
**٤) يقوم تلقائياً بتطهير الأموال المودعة لدية سنوياً وذلك باستقطاع نسبة الزكاة المحددة شرعاً وصرفها في مصارفها الشرعية .**
**٢) المبادئ والمفاهيم الاقتصادية التي تضبط البنك الإسلامي في نشاطه الاستثماري:**
**٣) أرباح البنك الإسلامي لا يمكن أن تنشأ عن طريق الفائدة ولكنها تنشا عن طريق استثمار أموال البنك إما استثماراً مباشراً في مشروعات يديرها البنك بنفسه أو استثمار بالمشاركة حيث يشارك البنك مستثمرين آخرين في مشروع معين ويقتسم معهم أرباح ذلك المشروع ولكن لا يستطيع البنك الإسلامي الاقتصار في أعماله على هذين النوعين من الأعمال بل لا بد أن يقوم بتقديم جميع الخدمات المصرفية التي تقدمها البنوك العادية نظراً لأهميتها للمجتمع وذلك بعد وصفها في إطار من الشرعية الإسلامية واستبعاد ما يخالف الشرع منها وبذلك يجمع البنك بين وظائف البنوك المصرفية ووظائف الشركات الاستثمارية .**

## *مبادئ عمل البنك الإسلامي الصادرة عن الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية*

١) الغرم بالغنم ، فالشريك في الربح معرض لتحمل الخسارة إن حدثت
٢) الشراكة لا القرض هي طريق الربح وتنمية رأس المال .
٣) النفقة مصروفة إلى الربح لا إلى رأس المال أي أن الذي يوزع صافي الربح لا الإجمالي
٤) يجوز للبنك الإسلامي أن يقوم بتأسيس شركات مساهمة أو شركات ذات مسؤولية محدودة لحسابه أو بحصة في رأسمال شركات قائمة .
٥) تمويل رأس المال العامل في المشروعات يكون عن طريق المشاركة لا الاقتراض بفائدة .
٦) المضاربة الشرعية ( التي قد يكون فيها البنك صاحب العمل أو صاحب رأس المال ) طريق لتحقيق الربح .
٧) البنك كصاحب رأس المال يتحمل وحده الخسارة في عمليات المضاربة ما لم تكن ناتجة عن إهمال أو تعدي أو خيانة المضارب .
٨) يشترط في الربح أن يكون نصيب صاحب العمل وصاحب رأس المال في المضاربة شائعاً معلوماً .
٩) يجوز للبنك الإسلامي الاتجار في المعادن النفيسة وفي المعاملات الأجنبية بشروطها في عقد الصرف .
١٠) يكون الاستثمار في الأوراق المالية فقط دون السندات
١١) الأخذ بمشروعية البيع بثمن حال أو بثمن مؤجل يختلف عن ثمن الحال .

# الفصل الرابع

## الشركات في الاسلام

## الزكاة في الإسلام

## المحاسبة عن زكاة الثروة الزراعية

## المراجعة والتدقيق من منظور اسلامي

## الشركات في الإسلام

عرف الناس الشركة منذ قديم الزمان لحاجتهم إليها واضطرارهم للتعامل هبا كنوع من أنواع التعامل التي تحقق لهم الهدف الذي يسعون من أجلة ولا يستطيعون تحقيقه فرادى ومع تطور الحياة الاقتصادية تطورت الشركات تبعا لها وظهرت أنواع متعددة من الشركات وقد تناول القانون الوضعي هذه الشركات تبعا لها و ظهرت أنواع متعددة من الشركات و قد تناول القانون الوضعي هذه الشركات ووضع لها أسس وقوانين وأنظمة تسير بموجبها حسب قوانين كل دولة على حدة ثم ظهرت الشركات متعدية الجنسيات وظهر القانون التجاري الدولي الذي ينظم علمها .

وقد عرف العرب بعض أنواع الشركات الخاصة و أنهم في موقع جغرافي واقتصادي مميز و لاشتغالهم بالتجارة منذ قديم الزمان فلما جاء الإسلام أقر منها ما كان موافقا لشريعته ومنهاجه وألغى البعض الأخر ولما توسعت الفتوحات الإسلامية ودخل الإسلام أمم وشعوب جديدة لديهم أنواع من الشركات اجتهد فقهاء الإسلام لبيان حكم الشريعة الإسلامية في الشركات و تناول الفقه الإسلامي بيان القواعد الخاصة بالشركات وأحكامها و أنواعها.

### تعريف الشركات:

**في اللغة:** مصدر شركة هو شرك أي مكان شريكا بمعنى الخلط.

**في الفقه:** الشركة هي اختصاص اثنين أو أكثر بمحل وهذا المحل قد يكون عينا أو دينا أو عملا أو جاها .كما تعرف الشركة عند الحنابلة بانها الاجتماع في استحقاق أو تصريف ويعرفها بعض الفقهاء بانها أيضا تعاقد بين شخصين أو أكثر على العمل للكسب بواسطة الأموال أو الإعمال أو الوجاهة لاقتسام الغنم والغرم بينهم حسب النفاق .

### مشروعية الشركة:

١) قوله تعالى : " وإن كثيراً من الخلطاء يبغي بعضهم على بعض إلا الذين أمنوا وعملوا الصالحات وقليل ما هم " .
٢) قوله تعالى :" فإن كان أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث .
٣) قوله صلى الله عليه سلم :" أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه " .
٤) قوله صلى الله عليه وسلم :" يد الله مع الشريكين ما لم يتخاونا
٥) قوله صلى الله عليه وسلم :" الناس شركاء في ثلاث في الماء والكلأ والنار".

وقد وضع الإسلام أسس التعامل في النشاط التجاري ونظراً لأن الشركة تبني أساساً على تعاقد مشروع بين أثنين أو أكثر فقد وضع الإسلام شروط عقد الشركة وحث على احترام عقد الشركة فالإسلام يقدس الوعود والعهود ويحث على احترامها والوفاء بها سواء كانت مع المسلمين أو غير المسلمين لقوله تعالى : يا أيها الذين أمنوا أوفوا بالعقود "، وقوله تعالى :" وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا " وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم :" المسلون عند شروطهم إلا أحل حراماً أو حرّم حلالاً "، وكذلك يقول :" التاجر الأمين الصدوق مع النبيين والشهداء والصالحين ".

## شروط عقد الشركة:

١) أن يكون التصرف المعقود عليه الشركة قابلاً للوكالة .
٢) أن يكون كل من العاقدين أهلاً للوكالة .
٣) أن يكون رأس المال معلوم القدر .
٤) أن يكون الربح جزءاً شاملاً في الجملة لا معيناً بمقدار أي يكون نسبة معينة ولا يكون مبلغ ميعن .
٥) يشترط تحديد رأس المال عند العقد وأن يكون مدفوعاً بالكامل
٦) لا توزع أي أرباح إلا بعد سلامة رأس المال .
٧) يشترط شرعية غرض الشركة فلا يجوز التعاقد على أمر محرم .
٨) يشترط الإيجاب والقبول كأساس لصحة أي عقد .

## أنواع الشركات في الإسلام:

هناك عدة تقسيمات للشركات لدى فقهاء المسلمين ولكن جمهور الفقهاء يقسم الشركات إلى ثلاثة أنواع شركات الأموال وشركات الأشخاص وشركات المضاربة.

### أولاً: شركات الأموال.

يعرف الفقهاء شركة الأموال بأنها الشركة التي يتراضى فيها اثنان أو أكثر على أن يشترك كل منهم بمبلغ معين في رأس المال التجارة على أن يقتسما ما قد ينشأ عن ذلك من ربح أو خسارة ويقسم الفقهاء شركة الأموال إلى نوعين هي:

### أ- شركة مفاوضة:

وهي الشركة التي يتساوى فيها الشركاء من جميع النواحي سواء كانت مالاً أو ديناً أو ربحاً أو تصرفاً وسميت مفاوضة لأن كل شريك يفوض الشريك الآخر في حضوره وغيابه وبالتالي بما يعمله الشريك الآخر ويتحمل مسئولية أعماله .

### ب- شركة عنان:

وهي الشركة التي يختلف نسبة الربح بين الشركاء عن نسبة رأس المال فقد يتساوي الشريكان في رأس المال وقد يزيد رأس المال وقد يزيد رأس مال أحدهما على الآخر وفي كلا الحالتين تكون نسبة الأرباح مختلفة وسميت عنان لأنها تقع على حسب ما يعن للشركاء من تجاوزات في جميع أنواع التجارة ، وعند الأمام مالك والأمام الشافعي لا تصح المساواة في رأس المال هو الأصل والاختلاف في نسبة الربح لأن الربح هو الفرع ورأس المال هو الأصل

ولكن الأمام أبو حنيفة أجاز ذلك معتمداً على قوله تعالى : " إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم " وقوله صلى الله عليه وسلم :" الربح على ما شرطا والوضيعة على قدر الماليين ".

## ثانياً: شركات الأشخاص

هي الشركات التي يكون فيها الاعتبار الأول للعلاقة الشخصية للشريك وتقسم إلى شركات أعمال وشركات وجوه.

### أ- شركات الأعمال:

ويسميها البعض شركة الصنائع وفيها يتفق صانعان أو أكثر على إنتاج معين ويقسمان الربح والخسارة بنسبة معينة نظير عملهما دون رأس المال لكل منهما .

### ب- شركة وجوه

وتعتمد هذه الشركة على وجاهة الشركاء بين الناس وشهرتهما في المعاملة وفيها يتم الشراء بالأجل والبيع بالنقد أو بالأجل ويقتسم الشركاء الربح بينهما وسميت شركة وجوه لأنها تعتمد على الثقة في الشركاء دون أن يكون لهم رأس مال .

وشركات الأعمال وشركات الوجوه قد تكون أيضا شركات عنان .

## ثالثاً : شركات المضاربة

وهي شركة تنشأ بين جانبين جانب بالعمل والجانب الآخر برأس المال وهي أكثر أنواع الشركات انتشار في صدر الإسلام وسمي هذا النوع مضاربة من الضرب أو السعي في الرزق لقوله تعالى :" وآخرون يضربون في الأرض يبتغون من فضل الله" والمضارب يستحق الربح بعمله وسعيه أما صاحب رأس المال فيستحق الربح على رأسماله ويطلق على هذه الشركة أسماء متعددة منها شركة المعاملة .

## الربح والخسارة في المضاربة:

ينقسم النماء في الإسلام إلى ثلاثة أنواع هي : الربح والغلة والفائدة ويتم اقتسام الربح بين صاحب العمل ( المضارب ) وصاحب رأس المال حسب ما هو متفق عليه أما الغلة والفائدة إن حصلتا فهي من نصيب صاحب رأس المال ، أما الخسارة فتكون على صاحب رأس المال و صاحب العمل يكون قد خسر ما بذله من جهد وعمل ، ويعتبر الربح بالقدر الذي يزيد على رأس المال ولا يوزع أي ربح إلا بعد سلامة رأس المال وفي المضاربة يتم الاعتراف بالربح أو الخسارة طبقاً لمبدأ النضوض و يجبر من الربح أي تلف طارئ نتيجة حدوث حريق أو غريق أو ما شابه ذلك وأي خسارة ناتجة عن التغير في الأسعار أما إذا حدث تلف للمال أو هلك قبل إتمام العقد أو قبل المباشرة في الشركة فلا يجبر من الربح وأن ما تبقى من المال يعتبر رأس مال المضاربة.

## العلاقة بين المضاربة وصاحب رأس المال:

يمكن تصور العلاقة التعاقدية بين صاحب المال والمضارب كما يلي :

١) المضارب في مركز الأمين عندما يستلم المال وقبل البدء في العمل .
٢) المضارب في مركز الوكيل عندما يبدأ في العمل وهو يقوم مقام صاحب رأس المال فيما وكله القيام به وفي حدوث الصلاحيات المخولة ، له حسب العقد ولا يجوز له تجاوز العقد أو استخدام رأس المال في ما لم يتفق عليه في العقد .
٣) إذا ربحت الشركة فان الوكيل ( المضارب ) له نصيب محدد من الربح.
٤) إذا خسرت الشركة يكون الوكيل في حكم الأجير والخسارة كلها تقع على عاتق صاحب رأس المال .
٥) المضارب له حق البيع والشراء وقبض الإيراد ودفع الالتزامات واستخدام ما يلزم الشركة من عمال.

## شروط تلغي المضاربة:

١) إذا ذكر في العقد أن الربح بالكامل من نصيب المضارب فان هذا الاتفاق لا يكون مضاربة بل يكون بمثابة قرض ويكون المضارب هو المسئول عن الخسارة بالكامل .
٢) إذا ذكر في العقد أن الربح بالكامل من نصيب صاحب رأس المال فان هذا الاتفاق لا يكون مضاربة بل هو عقد إجارة ويتحمل صاحب رأس المال جميع مصروفات هذه الصفقة بما فيها أتعاب المضارب بالإضافة إلى تحمله لجميع الخسائر إن حدثت .

## الفرق بين شركات المضاربة وشركات المشاركة(أموال وأشخاص):

تتفق المضاربة والمشاركة في أن لكل شريك نصيب من رأس المال ويتحمل صاحب رأس المال في كلا الشركتين الخسارة ولكن في المشاركة يتم تقديم رأس المال من جميع الشركاء ويجوز أن يكون العمل من أحدهم أو بعضهم أما في المضاربة فرأس المال من طرف والعمل من طرف آخر .

## ثانياً: حسب التكوين تنقسم الشركات إلى:

١) شركات أو أشخاص : وهي الشركات التي يبرز في تكوينها العنصر الشخصي .
٢) شركات أموال : وهي الشركات التي تكون الأهمية في تكوينها للأموال .

## شركات الأموال

تقسم شركات الأموال إلى عدة أنواع هي : المساهمة والمساهمة محدودة المسؤولية والتوصية بالأسهم .

## الشركات المساهمة :

وهي التي يتكون رأسمالها من أسهم متساوية قابلة للتداول ولا يكون الشريك فيها مسئولا إلا بمقدار حصته في رأس المال (عدد الأسهم التي يمتلكها) وتحكم عملية تكوين الشركات المساهمة النصوص القانونية في القانون المدني والقانون التجاري وتمر عملية إنشاء الشركات المساهمة بعدة خطوات هي :

١) قيام مجموعة من الأشخاص يسمون المؤسسين بتأسيس الشركة .
٢) يحرر المؤسسون العقد الابتدائي للشركة حسب القانون .
٣) يتقدم المؤسسون بطلب لتسجيل الشركة إلى الجهات الرسمية.
٤) بعد الموافقة على إنشاء الشركة يتم إشهارها في الجريدة الرسمية .
٥) طرح الأسهم للاكتتاب .
٦) دعوة جميع المساهمين للاجتماع كجمعية عمومية تأسيسية تصادق على نظام الشركة .

## خصائص الشركات المساهمة :

١) رأس مالها مقسم إلى أسهم متساوية قابلة للتداول .
٢) مسؤولية الشركات فيها بقدر حصصهم في رأس المال .
٣) الشركة لها اسم مستقل عن أسماء أصحابها .

## الأوراق التي تصدرها الشركات المساهمة

١- الأسهم
٢- السند ٣
٣- حصص التأسيس

**١- السهم:**

**وهو يمثل الوحدة التي تقاس بها حصص الشركاء في الشركة ويقسم إلى عدة أنواع :**

**١) من حيث طبيعة السهم تقسم الأسهم إلى: أسهم نقدية واسهم عينية وأسهم عمل وأسهم تأسيس مختلطة .**
**٢) من حيث الشكل تقسم الأسهم إلى: أسهم أسمية واسهم لحامله .**
**٣) من حيث الحقوق تقسم الأسهم إلى: أسهم عادية واسهم ممتازة .**

**أنواع قيمة السهم:**

**١) القيمة الاسمية: وهي القيمة المسجلة في السهم والتي يشكل مجموعها رأس مال الشركة .**
**٢) القيمة السوقية: وهي قيمة السهم في سوق الأوراق المالية .**
**٣) القيمة الحقيقة: وهي نصيب السهم من صافي أموال الشركة .**
**٤) قيمة الإصدار: وهي القيمة التي يصدر بها السهم .**

**٢- السند :**

**وهو صك يمثل قرض طويل الأجل تقوم الشركات بإصداره لحاجتها لأموال جديدة لتوسيع أعمالها أو للتغلب على صعوبات مالية تواجهها وهو يمثل دين على الشركة ويستحق حاملة فائدة ثابتة ، وتقسم السندات إلى خمسة أنواع هي:**

**١) السند المستحق بعلاوة أصدر: وهي السند الذي تصدره الشركة بسعر معين يسمى سعر الإصدار وتتعهد بسداد قيمته في تاريخ معين مضافاً إليه علاوة إصدار .**
**٢) سند اليانصيب: وهو السند الذي يصدر بقيمة اسمية ويستوفي صاحبه فائدة ثابتة بالإضافة إلى الاشتراك في قرعة يتم فيها توزيع مبالغ جيدة على الأسهم الفائزة .**
**٣) السند ذو الاستحقاق: وهو السند الذي تكون مدته قصيرة وفائدته مرتفعه .**
**٤) السند المضمون: وهو السند الذي تقدم الشركة لحامله ضماناً عينياً للوفاء به .**
**٥) سند اليانصيب بدون فائدة : ويسترد صاحبه قيمته فقط دون أي إضافات ويكون الاقتراع على سداد الأسهم فقط .**

**رأي الإسلام في الشركات المساهمة:**

**تناول علماء الإسلام شركة المساهمة وكان لهم فيها رأيان كما يلي:**

**أ- فريق حرمها وأستند إلى ما يلي :**

**١) شركة المساهمة هي اتفاق بإرادة منفردة إذ يكفي لأي شخص أن يشتري الأسهم لكي يصبح شريك سواء رضي باقي أم لا وبذلك لا يتوفر فيها الإيجاب والقبول .**
**٢) العنصر الشخصي أساس لانعقاد الشركة وهذا غير متوفر في شركات المساهمة لأن الاعتبار فيها للأموال وليس للأشخاص.**
**٣) الأصوات في الجمعية العمومية للأموال وليس للأشخاص .**

٤) التصرف في أموال الشركة لمجلس إدارة وكيل عن الأموال وليس عن الأشخاص .
٥) ديمومة الشركة يخالف الشرع لأن الشركات تبطل بالموت أو الحجر أو الجنون أو الفسخ .
٦) الشركة تتمتع بشخصية معنوية وهذا غير جائز شرعاً.

ب- فريق أباحها واستند ما يلي :

١) التراضي هو أصل العقد والوفاء به مفروض شرعاً .
٢) الشركات المساهمة يمكن أن تندرج تحت شركات العنان أو المضاربة في الفقه الإسلامي .
٣) الشخصية المعنوية اجازها كثير من فقهاء الإسلام .
٤) تأسيس الشركات ( بما فيها المساهمة ) جائز شرعاً ما لم يكن عمل محرم
٥) الإيجاب والقبول متوفر إذا أن الإيجاب متوفر فيمن دعا إلى تأسيس الشركة والقبول متوفر فيمن استجاب له حيث أن المساهم لا يقبل على المساهمة إلا بعد اطلاعه على القانون الأساسي للشركة .
٦) مجلس الإدارة وكيل عن الشركاء في إدارة الأموال .
٧) استمرار المشروع جائز شرعاً إذا انفق الشركاء على ذلك منذ البداية.

وعند مناقشة الرأيين يتضح أن الرأي الثاني اقوي وعليه فان الشركات المساهمة تعتبر جائزة شرعاً ما لم تكن في عمل محرم .

## تعريف الزكاة المال

**هي نقل ملكية جزء معين من مال معين إلى من يستحقه تحقيقاً لرضي الله وتزكية للمال والنفس والمجتمع**

**ويتضمن التعريف المقومات الأساسية للزكاة وهي:**

١) **الزكاة نقل ملكية وليست هبة أو فضل من صاحب المال على المستحق.**
٢) **تحدد الزكاة بجزء معين من المال.**
٣) **المال الذي يخضع للزكاة يجب أن تتوفر فيه شروط معينة.**
٤) **يتم توجيه حصيلة الزكاة إلى مصارف ميعنه ومحددة.**
٥) **تهدف الزكاة إلى تحقيق أهداف روحانية وأخلاقية واجتماعية واقتصادية.**

## خصائص الزكاة:

### ١- الزكاة فريضة إجبارية

**حيث أن الزكاة ركن من أركان الإسلام وأدائها فريضة واجبة وليس تطوعاً أو إحساناً وقد جاءت الزكاة في القرآن الكريم مقرونة بالصلاة في أكثر من موقع مثل قوله تعالى :" وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة " وقد أجمع فقهاء المسلمين على أن الزكاة فرض عين تؤخذ ممن استحقت عليه ويجبر مانعها على دفعها بل يقاتل حتى يقوم بدفعها كما فعل أبو بكر الصديق مع المرتدين .**

### ٢- الزكاة عمل من أعمل السيادة:

**تقع مسؤولية جمع وتوزيع الزكاة على عاتق أولى الأمر من المسلمين وهذا يعطيهم حق السيادة في إجبار من يمتنع عن دفعها على دفعها لقوله صلى الله عليه وسلم :" من أعطاها مؤتجرا فله أجرها ومن منعها فانا آخذوا وشطر ماله " وقد قاتل الخليفة أبو بكر الصديق مانعي الزكاة وقال قولته المشهورة " والله لو منعوني عقال بعير كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم عليه " وقد كان جباة الزكاة يقومون بعملية جمع الزكاة بناءً على تكليف من الخليفة المسلم مقابل نسبة يحصلون عليها .**

### ٣- الزكاة حق معلوم:

**تتسم الزكاة بأنها حق معلوم محدد المقادير والشروط لقوله تعالى " والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم " وبذلك فهي واضحة ولا لبس فيها**

### ٤- تدفع الزكاة في الوقت الملائم:

تدفع الزكاة في الوقت المناسب فمثلاً زكاة الزرع والثمار تدفع عند الحصاد وهو أفضل موعد لدفع الزكاة وكذلك باقي الزكاوات تدفع في أكثر الأوقات ملائمة .

### ٥- لا ازدواجية في الزكاة:

الشخص الذي يدفع زكاه ماله لا يدفع على هذا المال إلا زكاة واحدة في العام ولا يدفع على نفس المال زكاة مرتين كما هو الحال في بعض أنواع الضرائب التي يحصل فيها ازدواجية .

### ٦- للزكاة مصارف محددة

لقد حدد الإسلام مصارف الزكاة في قوله تعالى :" إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليكم حكيم ".

أ) الفقراء: الفقير هو من عنده مال ولكنه لا يكفي حاجته ومن يعول .
ب) المساكين: المسكين هو من لا يملك من المال سوى ما يكفي لحاجته ومن يعول للضروريات .
ج) العاملين عليها: وهم الذين يقومون بجمع الزكاة وتخزيها وتدوينها وحراستها .
د) المؤلفة قلوبهم: وهم قوم ليسوا مسلمين ولكن بإعطائهم من الزكاة يرجي إسلامهم .
ه) في الرقاب: أي تحرير العبيد .
و) الغارمون: المدينون الذين لزمتهم الديون لسد حاجاتهم أو بسبب ضرورة اجتماعية .
ز) في سبيل الله: أي المجاهدون والمرابطون في سبيل الله وأي غرض في سبيل الله .
ح) ابن السبيل: هو المسافر الذي انقطعت به الطريق ويحتاج للمال لمواصلة سفره.

### ٧- عمومية الزكاة

أي أن الزكاة تفرض على الجميع دون استثناء إذا توافرت فيهم الشروط وهي تؤخذ من جميع المسلمين الذين تتوافر فيهم الشروط دون النظر إلى الجنس أو اللون أو النسب أو المركز الاجتماعي والطبقي ولا يعفي منها حد إذا توافرت فيه الشروط المطلوبة .

## أغراض الزكاة:

تحقق الزكاة مجموعة من الأغراض يمكن تبويبها في مجموعتين هي:

### ١- أغراض روحية ومعنوية :

- يعتبر أداء الزكاة طاعة لله عز وجل وبتنفيذ هذه الطاعة يشعر الإنسان بالرضي والسرور والارتياح.
- تعتبر الزكاة علاجاً شافياً لأمراض البخل والشح والطمع والأنانية والحقد حيث أن الإنسان فيه غريزة حب المال وعندما يدفع الإنسان الزكاة فإنه يتنازل عن شئ يحبه وبذلك يتعلم البذل والعطاء .

## ٢- أغراض اجتماعية واقتصادية

- أن أخذ الزكاة من الأغنياء وتوزيعها على الفقراء يساهم في تقوية الروابط الاجتماعية ويؤدي إلى الشعور بالواجب تجاه الآخرين والمجتمع .
- أن إعطاء الزكاة للفقراء كحق لهم وليس منه عليهم يشعرهم بأنهم جزء من المجتمع وأن كرامتهم مصونة ومحفوظة مما يؤدي إلى تطهير نفوسهم من الغل والحسد.
- الزكاة تطهر المال وتزيده بركة.
- تساعد الزكاة أولى الأمر في تمويل النفقات العامة مما يساهم في رفاهية المجتمع.
- تؤدي الزكاة إلى تدفق الأموال إلى المشروعات الاستثمارية بغض الاستثمار وتمنع اكتناؤهما مما يساهم في دفع عجلة النمو الاقتصادي.
- تساهم الزكاة في حل مشكلة الفقر.

## الشروط الواجب توافرها في المال حتى يخضع للزكاة:

١) أن يكون المال نامياً أو قابلاً للنماء.
٢) أن يبلغ المال نصاباً معينا فائضاً عن الحوائج الأصلية .
٣) أن يكون المال سلمياً من الدين .
٤) أن يحول على المال الحول ( ما عدا زكاة الزروع والثمار) .
٥) أن يكون المال مقوماً أي من مصدر حلال لأن الله طيب لا يقبل إلا الطيب .

## وجوب الزكاة:

تجب الزكاة على الشخص المسلم الحر العاقل البالغ إذا كان لدية مال توافرت فيه شروط الزكاة .

## مقارنة الزكاة بالضريبة:

### أولاً أوجه الشبه

١) كلاهما فريضة مالية .
٢) كلاهما عمل من أعمال السيادة .
٣) لكل منهما أغراض تسعى لتحقيقها .

### ثانياً: أوجه الاختلاف.

١) الزكاة عبادة مفروضة على المسلمين أما الضريبة فهي اقتطاع إجباري من أموال الأفراد سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين وهي خالية من أي معنى للعبادة .
٢) تتسم الزكاة بالمعلومية حيث أن أحكامها ثابتة باختلاف الزمان والمكان في حين أن الضريبة تختلف باختلاف الزمان والمكان .
٣) لا ازدواج في الزكاة أما في الضريبة فيحدث هناك ازدواج في بعض أنواه الضرائب مثل ضريبة الدخل وضريبة الأرباح التجارية والصناعية .
٤) تؤخذ الزكاة من الغني وتعطى للفقير .
٥) مصارف الزكاة محددة أما مصارف الضريبة فهي غير محددة وتترك لولي الأمر .

٦) تعتبر الزكاة استخدام للمال وليس تكلفة عليه لذلك لا يتحمل عبؤها المستهلك في حين أن بعض أنواع الضرائب تحمل للمستهلك مثل ضريبة القيمة المضافة .
٧) الزكاة ليس فيها إعفاءات أما الضريبة فيعفى منها البعض الآخر .
٨) الزكاة لها أغراض روحية وأخلاقية أما الضريبة فليس لها مثل هذه الأغراض .
٩) تساهم الزكاة في تحقيق التكافل الاجتماعي بينما تعجز الضريبة عن ذلك
١٠) تحفز الزكاة على استثمار الأموال وعدم اكتنازها في حين تحفز الضريبة على الاكتناز .
١١) تجب الزكاة على المسلم أينما كان حتى لو كان في بلد غير إسلامي أما الضريبة فتتميز بالأقليمية ويخضع الإنسان للضريبة حسب قوانين البلد التي يعيش فيها إذا كان ماله فيها ولقوانين البلد الذي فيه الأموال إذا كان غير البلد الذي يعيش فيه.
١٢) الزكاة تؤخذ من المال الفائض عن الحاجة الأصلية للمسلم ومن يعول أما الضريبة فلها إعفاءات عائلية محددة بمبالغ معينة سواء كانت تكفي الحاجات الأصلية أم لا.

## تعريف محاسبة الزكاة والمبادئ التي تقوم عليها

### تعريف الزكاة :

هي عملية تحديد وتقويم الأموال التي تجب فيها الزكاة وقياس مقدارها وتوزيع حصيلتها في مصارفها الشرعية .

### ومن هذا التعريف يتضح أن إجراءات محاسبة الزكاة تشمل :

١) حصر الأموال التي تجب فيها الزكاة .
٢) قياس وتقويم الأموال التي تجب الزكاة .
٣) تحديد مقدار الزكاة المستحقة .
٤) تخصيص حصيلة الزكاة على مصارفها المختلفة حسب الشريعة الإسلامية .

المبادئ العلمية التي تحكم محاسبة الزكاة:

### ١- التقويم على أساس القيمة السوقية

حيث تقوم العروض في نهاية الحول ولأغراض الزكاة على أساس القيمة السوقية الجارية وفي ذلك يقول أحد الفقهاء " إذا حال عليك الحول فانظر ما كان عندك من نقد وما كان عندك من عرض فقومه قيمة النقد واحسب مالك من دين واطرح ما عليك من دين وزكي ما تبقى !!

### ٢- مبدأ السنوية ( الحولية )

حيث يتم حساب الزكاة مرة واحدة كل عام هجري ويستثني من ذلك زكاة الزرع والثمار التي تؤتى يوم حصدها .

### ٣- مبدأ استقلال السنوات المالية :

أي أن زكاة كل سنة مستقلة عن زكاة ما قبلها وما بعدها من السنوات فما أنفق الرجل خلال العام فلا زكاة عليه وما تبقى في نهاية العام هو الذي يخضع للزكاة إذ توافرت فيه الشروط .

### ٤- مبدأ النماء الحقيقي والتقديري

فالمال يخضع للزكاة سواء كان نامياً أو قابلاً للنماء فتخضع الأموال للزكاة سواء نض المال أو لم ينض فالعبرة بحدوث الربح لا يظهروه وعليه لا يجب الانتظار حتى تتم عملية البيع ويظهر الربح

### ٥- مبدأ المقدرة التكليفية:

تقوم محاسبة الزكاة على ضرورة مراعاة المقدرة التكلفية وهو ما يعرف بنصاب الزكاة وهذا المبدأ موحد في جميع أنواع الزكاة .

### ٦- مبدأ حساب الزكاة على الإيراد الصافي وليس الإجمالي :

حيث يتم خصم جميع التكاليف من الإيراد قبل الوصول إلى وعاء الزكاة وكذلك يتم خصم جميع الديون .

### ٧- مبدأ تبعية المال :

حيث يخضع مال المكلف للزكاة أينما كان سواء داخل الدولة الإسلامية أو خارجها .

مقارنة بين محاسبة الزكاة ومحاسبة الضريبة:

### أولاً: أوجه التشابه.

١) كل من محاسبة الزكاة ومحاسبة الضريبة تقوم على مبدأ السنوية
٢) تتفق محاسبة الزكاة ومحاسبة الضريبة على ضرورة تحديد الوعاء الخاضع لها .
٣) تراعي كل من محاسبة الضريبة ( وبشكل مختلف) الأعباء العائلية .

### ثانياً: أوجه الاختلاف.

١) تطبق محاسبة الزكاة مبدأ القيمة السوقية بينما تعتمد الضريبة على مبدأ التكلفة أم السوق أيهما أقل .
٢) تقوم محاسبة الزكاة على عدم خضوع المال الغير مقوم للزكاة بينما تخضع هذه الأموال للضريبة .
٣) تقوم محاسبة الزكاة على أساس مبدأ تبعية المال وبالتالي تحصر أموال المكلف أينما كان بينما تقوم محاسبة الضرائب على الأقليمية فلا يخضع للضريبة في بلد إلا الأموال الموجودة فيها .
٤) تقوم محاسبة الزكاة على أساس أسعار ( معدلات) ثابتة في حين الضريبة ليس لها أسعار ثابتة بل تتغير بتغير الزمان والمكان .
٥) في محاسبة الزكاة يتم حساب إعفاء الأعباء العائلية للمكلف بشكل موحد في جميع أنواع الزكاة ( النصاب ) أما في الضريبة فيختلف باختلاف نوعية الضريبة .
٦) محاسبة الزكاة تستبعد العناصر التي لم يمض عليها حول كامل كالأرباح الرأسمالية والعرضية ( الغلة والفائدة ، بينما تخضع هذه الإيرادات للضريبة .

## المحاسبة عن زكاة الثروة الزراعية

تعتبر الأرض من الموارد الطبيعية الهامة التي منحها الله للإنسان وقد حث رسول الله صلى الله عليه وسلم على زراعة الأرض ولاستفادة من خيراتها .

### زكاة الزروع والثمار:

### دليل وجوب زكاة الزروع والثمار:

يخضع نتاج الأراضي العشرية التي يملكها المسلمون لزكاة الزروع والثمار بقوله تعالى: " وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع مختلفاً أكله والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه وآتوا حقه يوم حصاده " . وكذلك هناك العديد من الأحاديث النبوية التي تفيد بوجوب دفع زكاة الزر وع والثمار ومنها قوله صلى الله عليه وسلم :" فيما سقت السماء والعيون أو كان عشرياً العشر وفيما سقي بالنضج نصف العشر " وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم :" ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة " .

### خصائص زكاة الزروع والثمار:

١) زكاة مباشرة على نتاج الأرض.
٢) زكاة غير حولية أي لا يشترط فيها حولان الحول لقوله تعالى: " وأتوا حقه يوم حصاده ".
٣) تفرض على صافي الناتج حيث تخصم منها التكاليف والديون.
٤) تراعي المقدرة التكليفية حيث يجب أن تبلغ النصاب.
٥) زكاة نسبية السعر حيث يكون سعرها ١٠% على الأراضي المسقية بالمطر أو ماء العيون و٥% على الأراضي التي تسقي بآلة الري
٦) تؤدي عيناً أو نقداً بمقدار القيمة السوقية لها في يوم الحصاد.
٧) يجب إخراجها فوراً دون تراخي.

### نطاق زكاة الزر وع والثمار:

هناك خلاف بين فقهاء المسلمين حو نطاق زكاة الزر وع والثمار فمنهم من يرى أن واجبة في الأقوات الأربعة فقط وهي القمح والشعير والتمر والزبيب وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم : " العشر في الحنطة والشعير والتمر والزبيب " ومن هؤلاء ابن عمر بينما يرى فريق ثاني (الإمام مالك والأمام الشافعي) أنها واجبة في كل ما يقتات ويدخر في حين يرى فريق ثالث (أحمد بن حنبل) أنها واجبة في كل ما ييبس ويكال وعليه فلا زكاة فيما لا يكال ويرى فريق رابع (أبو حنيفة) أنها واجبة في كل ما أخرجت الأرض اعتماداً على قوله تعالى: " يا أيها الذين أمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض " ويرجح فقهاء الإسلام مذهب الأمام أبي حنيفة وعليه فان كل ما يخرج من الأرض تجب فيه الزكاة ما عدا الحشيش والحطب التي تستنبت في الأرض عادة لا يكون له قيمة.

**نصاب زكاة الزر وع والثمار:**

**نصاب زكاة الزروع والثمار خمسة أوسق لقوله صلى الله عليه وسلم :" ليس فيما وراء خمسة أوسق صدقة " والنصاب يعادل خمسون كلية مصرية والنصاب يعادل ٤,١٦٦٦٦٧ إردب ويعادل ٦٥٣كجم**

**٥ اوسق = ٥٠ كلية الوسق = ١٠ كيلات =٤,٦٦٦٦٧ إردب**

**٥ أوسق = ٤,٦٦٦٦٧ إردب**

**الإردب = ١٢ كلية**

**الوسق = ٦/٥ إردب**

**الإردب = ١,٢ وسق**

**ويحسب النصاب بعد الحصاد ويجوز تقدير ذلك في بعض أنواع الثمار لقوله صلى الله عليه وسلم :" إذا خرصتم فدعوا الثلث فان لم تدعوا الثلث فدعوا الربع "**

**معالجة تكاليف ونفقات الزروع والثمار:**

**١) يستبعد من قيمة الناتج تكاليف الزراعة من أجور عمال وثمن تقاوي وسماد وأدوية ومبيدات وكل ما أنفق على علمية الزراعية .**
**٢) تستبعد القيمة الإيجارية للأرض إذا كان المزارع مستأجرا للأرض .**
**٣) لا تستبعد تكلفة ري الأرض بآلة الري .**
**٤) تستبعد من الناتج قيمة الديون التي على المزارع سواء كانت ناتجة عن أعباء نفقات الحياة أو أعباء عملية الزراعة أو أية أعباء اجتماعية .**

**سعر زكاة الزروع:**

- **الأرض التي تسقى بماء المطر أو العيون دون كلفة نسبة الزكاة فيها ١٠%.**
- **الأرض التي تسقى بآلة الري نسبة الزكاة ٥% .**

**خطوات حساب زكاة الزروع والثمار:**

**١) قياس إنتاج الأرض الإجمالي عيناً أو نقداً .**
**٢) تحديد النفقات الواجبة الخصم .**
**٣) تحديد الديون المستحقة على الزارع .**
**٤) تحديد وعاء الزكاة بعد طرح مفردات النفقات والديون**
**٥) تحديد قيمة الزكاة**

**وفيما يلي بعض الأمثلة على حساب زكاة يلي بعض الأمثلة العملية على حساب زكاة الزروع والثمار .**

## المحاسبة عن زكاة المستغلات

وتشمل المستغلات العقارات المبنية ذات الإيراد ومشروعات الإنتاج الحيواني ومشروعات النقل.

وحسب الفكر الإسلامي تقسم العروض إلى عروض قنية وعروض تجارة وحيث يكون الهدف من الأولى الاستخدام وتحقيق العملية الإنتاجية كالمباني والآلات والسيارات ... إلخ . ويكون الهدف من الثانية البيع وتحقيق الربح.

### مفهوم زكاة المستغلات:

هي الزكاة المفروضة على ناتج أصول ثابتة (عروض قنية) تستغل بهدف تحقيق الكسب والنماء دون تقليب.

### دليل وجوب زكاة المستغلات:

١) قوله تعالى: "وخذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها" ولم يحدد القرآن الكريم أي من الأموال تؤخذ منها الزكاة وبالتالي فإن الزكاة تجب في جميع الأموال حال توافر الشروط اللازمة.
٢) يتوافر في عروض الاستغلال شرط النماء وهو شرط من شروط الحصول على الزكاة.
٣) في ضوء عدالة نظام الزكاة يجب أن يخضع الجميع للزكاة ولا يستثنى من ذلك أحد طالما توافرت فيه الشروط اللازمة.

### خصائص زكاة المستغلات:

١) زكاة مباشرة على نتاج رأس المال المستثمر بالاستغلال وليس على رأس المال نفسه.
٢) زكاة حولية : أي يشترط فيها حولان الحول.
٣) تفرض على صافي الإيراد أي تخصم منها جميع تكاليف الحصول على الإيراد من أجور وصيانة واستهلاك .. إلخ . بشرط المحافظة على القيمة الاستبدالية لرأس المال المستثمر.
٤) تراعي المقدرة التكليفية حيث يشترط فيها بلوغ النصاب كما يخصم منها الديون التي على المكلف.

### نطاق زكاة المستغلات:

١) المباني السكنية ذات الإيراد.
٢) وسائلا النقل المختلفة.
٣) مشروعات تربية الحيوانات المعلوفة سواء لإنتاج اللحم أو لإنتاج الألبان.
٤) مشروعات إنتاج العسل.

## نصاب زكاة المستغلات:

يقدر نصاب زكاة المستغلات بمقدار ٨٥ غرام ذهب أو ٢٠٠ درهم فضة أو ما يعادلها بالعملة السائدة.

## سعر زكاة المستغلات:

يرى جمهور الفقهاء أن يكون سعر زكاة المستغلات ١٠% من صافي الإيراد.

## خطوات حساب زكاة المستغلات:

١) يتم حساب الإيرادات على أساس القيمة السوقية.
٢) يتم تقدير تكاليف الحصول على الإيراد.
٣) يتم حساب الاستهلاك وعلى أساس القيمة الاستبدالية وذلك للمحافظة على رأس المال.
٤) تطرح التكاليف وأقساط الاستهلاك من الإيرادات للوصول إلى صافي الإيراد.
٥) تطرح الديون من صافي الإيراد للوصول إلى وعاء الزكاة.
٦) يتم حساب الزكاة بضرب قيمة وعاء الزكاة في سعر الزكاة.

## تحريم الربا:

يتفق الإسلام مع غيره من الشرائع السماوية في تحريم الربا فالمسيحية بجميع مذاهبها واليهودية كذلك تحرم الربا وتعتبره مخالفاً للدين وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى في كتابه العزيز :" وأحل الله البيع وحرم الربا " ويقول عز وجل كذلك: " يمحق الله الربا " وكذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :" لعن الله الربا وموكله وكاتبه وشاهديه " ويقول صلى الله عليه وسلم كذلك :" إذا أراد الله بقرية هلاكاً أظهر فيهم الربا " كما ورد في الأصحاح الثالث والعشرين من التوراة :" لا تقرض أخاك ربا، ربا فضة أو ربا طعام أو ربا شئ يقترض " ولم يكن الربا محرماً فقط عند أهل الديانات السماوية فقط بل كان مذموماً عند الوثنين فكان العرب عباد الأصنام في الجاهلية ينظرون إلى الربا نظرة سخط وازدراء وعندما تهدم سور الكعبة واردات قريش بناءه حرصت على جمع الأموال من البيوت التي لا تتعامل بالربا كي لا يدخل في بناء البيت العتيق أي مال حرام .

وهناك العديد من الأقوال لمشاهير العالم يرفضون فيها الربا منها :

قول أرسطو في القرن الرابع :" إن النقود نافعة للتبادل ولكن حين تستخدم لتجميع الثورة عن طريق الإقراض فأنها تصبح غير منتجة وتساعد في إيجاد التفاوت في الثراء وغير ذلك من مظاهر الشذوذ المالي ".

ويقول مارتين لوثر من حركة الإصلاح المسيحية :" هناك أناس لا تبالي ضمائرهم أن يبيعوا بضاعتهم بالنسيئة في مقابل أثمان عالية تزيد عن أثمان بيعها نقداً وهذا مخالف لأوامر الله مخالفته للعقل والصواب ".

ويقول الدكتور شاخت مدير بنك الرايخ الألماني : " إن جميع الأموال في الأرض سائر إلى عدد قليل من المرابين وإن قيام الاقتصاد على أساس الربا يجعل العلاقة بين أصحاب الأموال والعاملين في التجارة والصناعة علاقة مقامرة مستمرة " .

ويقول الدكتور فليادور أمين عام لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في ستمبر ١٩٨١م :" إن النظام الاقتصادي العالمي الحالي القائم على الربا يسبب أضراراً بالغة للبشرية ولا يخدم إلا مصالح فئة قليلة ويجب العمل على استبداله " .

مما سبق يتضح إجماع العالم كله بمختلف دياناته وأجناسه على خطر الربا وضرورة تحريمه وعدم التعامل به والربا له عدة أشكال منها ربا الفضل وربا النسيئة وتعتبر الفوائد التي تمنحها وتأخذها البنوك التجارية في العصر الحاضر بلا شك نوع من أنواع الربا .

## المراجعة والتدقيق في الإسلام

تهدف الرقابة والمراجعة وتدقيق الحسابات إلى تقييم الأداء والتصرفات الفعلية واكتشاف الأخطاء والتلاعبات ومن ثم محاسبة المسئولين عن هذه التصرفات الفعلية لقوله تعالى :" وان ليس للإنسان إلا ما سعى وان سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الاوفي " والرقابة في الإسلام تقسم إلى ثلاثة أقسام

### هي : أنواع الرقابة في الإسلام

### ١- رقابة الله عز وجل

وهي الرقابة الآلهية التي تسجل لنا أعمالنا لقوله تعالى :" إن الله كان عليكم رقيباً " .

### ٢- رقابة أولى الأمر

وهي التي يقوم بها الولاة والحكام في الحياة العامة والتي يقوم بها أعضاء خارجين عن نطاق العمل كمندوبين عن الملاك في الشركات والمؤسسات وهو مجال المراقبة الخارجية لقوله تعالى": ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ".

### ٣- رقابة ذاتية

وهي الرقابة التي تنبع من داخل الإنسان ومن ضميره وهي رقابة داخلية تعتمد على خشية الله عز وجل لقوله تعالى :" كفى بنفسك اليوم عليك حسيباً " وقوله صلى الله عليه وسلم :" حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا ".

### أنواع الرقابة المعاصرة وما يقابلها في الفكر الإسلامي

### أولاً : التدقيق الداخلي " الرقابة الذاتية "

الرقابة الذاتية هي التي تنبع من ضمير الإنسان وقد اهتم بها الإسلام غاية الاهتمام باعتبارها أهم أنواع الرقابة فاذا صلحت وأدت عليها صلح حال المجتمع وزاد دلخه وانخفضت تكاليف الرقابة الخارجية وهي واجبة على كل انسان مسلم لقوله تعالى : " قد أفلح من زكاها وقد خاب من دساها " فالإنسان المسلم يجب أن يعيش لغاية عليا هي عبادة الله وحده لا شريك له وفي سبيل هذا الأمر لا بد له من المساهمة هي إقامة شرع الله في الأرض وحمل الأمانة بإخلاص ولا بد له من المساهمة هي إقامة شرع الله في الأرض وحمل الأمانة بإخلاص ولا بد أن يخشى الله ويراقب نفسه وأن لا يشغل بوعظ غيره قبل أن يعظ نفسه . وتتضمن الرقابة الذاتية محاسبة الإنسان لنفسه عن أعماله السابقة واللاحقة ، هذا الحال بالنسبة للإنسان كشخصية طبيعية وما ينطبق على الإنسان ينطبق على الشركات والمؤسسات بصفتها شخصية اعتبارية فلا بد أن يكون لديها رقابة داخلية وتدقيق بها هي من الإعمال الصالحة التي لا تتعارض والشرعية الإسلامية وكذلك التأكد من صحة العمليات المسجلة ومطابقتها للواقع من أجل الحفاظ على الحقوق المختلفة في الشركة دون غبن او نقص فإذا تحققت الرقابة الداخلية لدى الأشخاص أنفسهم من عمال وموظفين ومديرين ولدى الشركات بوصفها شخصية معنوية كان ذلك مدعاة لتحقيق أفضل النتائج وإعطاء كل ذي حق حقه خاصة وان التدقيق الداخلي إذا كان على أسس سلمية فإنه يؤدي إلى زيادة الثقة في النتائج المحققة ويؤدي إلى خفض تكاليف التدقيق الخارجي .

## ثانياً : التدقيق الخارجي " الرقابة الخارجية "

الرقابة الخارجية هي رقابة الغير على الإنسان في أعماله وتصرفاته والتدقيق الخارجي هو قيام شخص من خارج المنشأة بمراجعة سجلات المنشاة ومطابقتها للواقع وقد ظهرت أهمية التدقيق الخارجي منذ أن عرف الإنسان التنظيم المالي وزادت أهيمه الرقابة الخارجية بشكل كبير بعد تطور المحاسبة وظهور مبدأ الشخصية المعنوية التي أصبحت تتمتع بها الشركات وانفصال الإدارة عن الملكية بحيث اصبح الملاك يرغبون في الإطمئنان على أموالهم فيعنيون من يقوم بتدقيق الحسابات لهذا الغرض وزادت أهمية التدقيق الخارجي أكثر وأكثر مع زيادة المهتمين بالبيانات المحاسبية وأصبحت علمية التدقيق الخارجي تهدف إلى خدمة أكثر من فئة من الفئات المعنية .

وقد عرف الإسلام هذا الأمر فسنت الدولة الإسلامية نظاماً متكاملاً للمحافظة على سلامة وتنظيم الأسواق وذلك باستخدام نظام الحسبة كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده بتدقيق أعمال جباية الزكاة ومراجعة العاملين على الزكاة ومحاسبتهم عن كل صغيرة وكبيرة ووضع صافي الإيراد في بيت مال المسلمين كما كان الولاة يقومون بأنفسهم بأعمال الرقابة الخارجية على كافة شؤون المجتمع الاقتصادية والاجتماعية ويساعدهم في ذلك المحتسبون وكان من سلطة المحتسب أن يأمر بالمعروف وينهي عن المنكر ويراقب الغش في الأسواق والأعمال التجارية وتطفيف الكيل والميزان كما كان يدلي بشهادته فيما يسأل عنه في المواضع المختلفة المتعلقة بعمله ولا يمنع بإبلاغ الوالي عن أي غش يكتشفه ويتعرض الغشاش إلى العقوبات التي نص عليها الإسلام والتي قد تصل إلى الحبس والضرب وإلا خرج من السوق تنفيذاً لقوله صلى الله عليه وسلم من غشنا ليس منا .

## تنظيم مهنة المراجعة في الإسلام:

أقر الإسلام تنظيم العلاقات البشرية بما فيها المعاملات المالية بطريقة فريدة تحقق السعادة والرفاهية للمجتمع وذلك قبل أن يصل إليها الغرب بقرون عديدة ومن ضمن الأمور التي نظمها الإسلام مهنة المحاسبة والمراجعة ونص الإسلام على الشروط الواجب توافرها في المراجع قبل أن يعرف الغرب حتى المراجعة نفسها ويشترط الإسلام في المراجع قبل أن يعرف الغرب حتى المراجعة نفسها ويشترط **الإسلام في المراجع عدة شروط وصفات هي :**

١) أن يكون حسن السمة والسلوك وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إن الله طيب لا يقبل إلا الطيب ".
٢) أن يكون صادقاً في معاملته لقوله تعالى :" إنما يفترى الكذب لا يؤمنون ".
٣) أن يكون عالماً بأصول مهنته ويقول عن ذلك الصحابي الجليل معاذ بن جبل " العلم إمام العمل والعمل تابع له "
٤) أن يكون حليماً ورفيقاً في تعامله وفي ذلك يقول القاضي أبو ليلي في شروط المحتسب " رفيقاً فيما به وينهى عنه حليماً فيما يأمر به وينهى عنه" .
٥) أن يكون أمنياً ونزيهاً في عمله لقوله تعالى " أن الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها "
٦) أن يؤدي علمه بتوازن وبالتالي عليه مراعاة جميع المصالح وجميع الفئات التي يخدمها مع الالتزام بتقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة .
٧) أن يكون قوي الشخصية سيد نفسه ولا يخضع لسلطات فئة من الفئات أو شخص من الأشخاص فيميل إليه لقوله تعالى :" وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى ".
٨) أن يحافظ على أسرار المشروع التي أطلع عليها بحكم مهنته وأن لا يفشي هذه الأسرار نظراً للضرر الذي يترتب على ذلك .
٩) أن يكون واثقاً من نفسه فلا يقدم على عمل لا يستطيع أن يؤديه خير أداء علمه على أكمل وجه وفي ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه ".

هذه الشروط والمواصفات التي اشترطتها الفكر الإسلامي في مراقب الحسابات والتي سبق بها الفكر الإسلامي جيمع المحافل المحاسبية الحديثة، نجد أن هذه المعايير هي أساس المعايير الحالية ولكن المعايير تتغير وتتطور مع مرور الزمن وتطور المهنة وعلى المراجع المسلم أن يطور نفسه وأن يلتزم بالمعايير الجديدة طالما لم تخالف القرآن ولا السنة ولا أي مصدر من مصادر التشريع ويقع العبء أيضاً على عاتق علماء المحاسبة المسلمين في إبراز هذه المعايير وبيان مدى ملائمتها للفكر الإسلامي .

## تقرير ( شهادة) المراقب:

بعد أن ينهي مراقب الحسابات عمله من مراجعة وتدقيق الدفاتر والسجلات والعمليات المالية والتأكد من صحتها أو عدم صحتها عليه أن يقدم تقريره إلى الجهة التي فوضته بإجراء عملية المراجعة والتدقيق ولا بد أن يذكر رأيه ( شهادته) بوضوح في هذا التقرير وفي ذلك يقول سبحانه وتعالى :" ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا " ويقول الأمام احمد بن حنبل :" يجب أن لا يمنع عن الإدلاء بشهادته من يأخذ أجر مقابل عمل ليدلي بشهادته بعد ذلك " وقد اشترط الإسلام في هذه الشهادة ( التقرير ) شروطاً معينة سواء كانت شفوية أو كتابية وإن كان

يفضل كتابية في مجالات أموال والاقتصاد سواء كانت شفوية بأجر أو بدون أجر وهذه الشروط هي:

## شروط الإسلام في تقرير وشهادة مدقق الحسابات الخارجي

١) ان يشمل التقرير على الحكم الدقيق لقوله صلى الله عليه وسلم :" إذا رأيت مثل الشمس فاشهد" وعليه يجب أن يكون المراجع حذراً مقدراً للمسؤولية وعليه أن يستخدم الألفاظ والعبارات التي توضح راية بشكل دقيق لا يقبل .
٢) أن يتصف التقرير بالواقعية ، أي لا بد أن يكون ممثلاً ما هو موجود على ارض الواقع تمثيلاً حقيقياً وأن لا يشتمل على أي بند بتعلق بأشياء وهيمه أو غير موجودة في الحقيقية ، كما يجب ان يكون مقدر للظروف والملابسات المحيطة بالمشروع لقوله تعالى " واتقوا الله ما استطعتم "
٣) يجب أن يكون التقرير عادلاً بحيث لا يظلم أي شخص أو فئة ودون أن يكون منحازاً لشخص أو فئة أو متأثرا برأي احد لقوله تعالى : " وأقسطوا إن الله يحب المقسطين "
٤) يجب أن يكون التقرير كاملاً غير منقوص لقوله تعالى :" ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها " وعليه يجب أن يكون تقرير المراجع كاملاً من جميع النواحي لا ينتقصه شئ.
٥) أن لا يحتوي على أي تزوير أو إخفاء للحقائق لقوله تعالى :" والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً ".
٦) أن لا يكون التقرير فيما حرم الله من أعمال حيث لا يجوز لمدقق حسابات مسلم أن يقوم بتدقيق حسابات لعمل مخالف لشرع الله مثل أعمال الميسير والقمار والربا والخمارات وغيرها .
٧) أن لا ينتج عن التقرير أي أعباء مالية يتحملها مدقق الحسابات لقوله تعالى : " لا يضار كاتب ولا شهيد "

## مسؤولية مراقب الحسابات وتغييره:

في الفكر المعاصر مسؤولية مراقب الحسابات يحكمها مدى تنفيذه لمهمته على الوجه الأكمل وفي حدود المبادئ المتعارف عليها وللجهة التي عينت هذا المراقب حق عزله في الوقت الذي تختاره وفي الفكر الإسلامي فان عمل مراقب الحسابات يكون وكالة عن الجهة التي عينته وغالباً ما تكون أصحاب المشروع والوكالة يجوز أبطالها بردها سواء من الموكل أو الوكيل على أن يلتزم الموكل بدفع أجرة الوكيل مقابل حصته في ما عمل.

# قائمة المراجع والمصادر


١) محاسبة المؤسسات المالية الإسلامية، د. كوثر عبد الفتاح الإبجي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٩٨٩.

٢) نظرية المحاسبة المالية من منظور إسلامي، د. شوقي إسماعيل شحاته، الزهراء للإعلام العربي، ١٩٨٧.

٣) نظم محاسبية في الإسلام-، د. محمد كما عطية، دار الكتب الجامعية الحديثة، ١٩٨٥.

٤) البنك اللاربوي في الإسلام، محمد باقر الصدر، دار التعارف للمطبوعات، ١٩٨٠.

٥) البنوك الإسلامية ما لها وما ليها ، أبو المجد حرك، دار الصحوة للنشر، ١٩٨٨.

٦) برنامج المحاسبة في المصارف الإسلامية، مركز الاقتصاد الإسلامي للدراسات والبحوث.

٧) الشركات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، د. عبد العزيز الخياط، مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧.

٨) مناهج المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة المالية للمؤسسات والمصارف الإسلامية، ١٩٩٢.

٩) نظرية المحاسبة المالية، د. حلمي محمود نمر، دار النهضة العربية ١٩٧٧.

١٠) نظم محاسبة في الإسلام، د. شوقي إسماعيل شحاته، ١٩٧٧.

١١) المصارف الإسلامية، اتحاد المصارف العربية، ١٩٨٩.

١٢) محاسبة الزكاة ، د. حسين شحاته.

١٣) الشركات في ضوء الإسلام، د. عبد العزيز الخياط، دار السلام للطباعة والنشر، ١٩٨٩.

١٤) محاسبة المؤسسات المالية الإسلامية، د. كوثر عبد الفتاح الإبجي، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٩٨٩.

١٥) محاسبة الزكاة علماً وعملاً، د. شوقي إسماعيل شحاته، مكتبة الأنجلو مصرية، ١٩٧٠

١٦) مدخل الى المحاسبة في الفكر الاسلامي – ديسمبر ٢٠١٦- د. حيدر محمد علي بني عطا جامعة جدارا – الاردن

١٧) نحو إطار فكري للمحاسبة من منظور إسلامي لتحسين جودة التقارير المالية رسالة دكتوراه فى المحاسبة (٢٠١٥) - كلية التجارة - جامعة المنصورة (مصر)

١٨) د. عصام البحيصي غزة – في ١٩٩٦/١٠/١